أثرُ التعصب المذهبي والتقليدُ الخاطئ في التفسير
الفخر الرازي في تفسيره لآيات الإمامة والولاية أنموذجًا
دراسةٌ تحليليةٌ نقديةٌ

أ.م.د. ناهد الشماسي
جامعة آل البيت عليهم السلام العالمية وجامعة قم المقدسة

The impact of sectarian fanaticism and false tradition on interpretation Al-Fakhr Al-Razi in his interpretation of the verses of imamate and guardianship as an example Critical analytical study

Asst.Prof.Dr. Nahed Al-Shamasi
Al-Bayt (pbuh) International University and
the Holy University of Qom
Email: nahed1010@gmail.com

ملخص البحث

إنّ هذه الدراسة التي تحمل العنوان (أثر التعصب المذهبي والتقليد الخاطئ في التفسير الفخر الرازي في تفسيره لآيات الإمامة والولاية انموذجًا)) ، تهدف إلى التعرف على أثر كلٌ من التعصب المذهبي ، والتقليد الخاطئ على التفسير عبر التعرف على أثر ذلك في تفسير الفخر الرازي لآيات الإمامة والولاية ، وترجع فائدة هذه الدراسة لبيان منزلة الإمامة والولاية، فهي الامتداد الصحيح والضروري للنبوة، وهي حصن الدين وسوره ودعامته التي لا يستقيم إلّا بها، ولأهمية القرآن الكريم وما يحمل من آيات تحفظ للناس شؤونهم التشريعية والعقدية ، ولدور التفسير في إظهار المراد الجدي لله تعالى من الآيات، وفي تبيين ما أُجمل من القرآن الكريم ، وكذلك ترجع فائدة هذه الدراسة ؛ لتاثير تفسير الفخر الرازي (التفسير الكبير) الذي هو عمدة التفاسير العقلية الرائجة اليوم ، وقد اتبعت منهجًا وصفيًا نقليًا تحليليًا نقديًا ، عن طريق عرض تفسيرات الفخر الرازي لآيات الإمامة والولاية ووضعها تحت مجهر البحث والتحقيق، وجدت ما يلي: لقد أثرّ التعصب المذهبي لدى الفخر الرازي في تفسيره لآيات الإمامة والولاية، ويظهر ذلك من : اعتماده على الموضوعات في تفسيره، كذكر روايات موضوعة في فضائل أبي بكر دون غيره، وتعسفه في تأويلاته على حساب أقوال النبيﷺ ، وترجيحه بلا مرجّح ومن غير دليل يؤيد ترجيحه، وتقديم العقل الفردي على النقل، مع أن كل ذلك مرفوض في العملية التفسيرية وما لها من ضوابط وشروط ، مما أدى بذلك إلى ابتعاده في تفسيره لتلك الآيات عن المقاصد الجدية لله تعالى من تلك الآيات، وحاول تحريف الآيات عن ظاهر معناها، فجّوز تسلّط الظالم على الإمامة في آية الإمامة، وقدّم رأيه على المأثور عن النبيﷺ في آية الولاية، مع أن النبيﷺ هو المفسّر الأول للقرآن الكريم ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾[1]، وكذلك بسبب التقليد الخاطئ للفخر الرازي لعلماء سابقين متعصبين مذهبيًا، وتأثّره بكتاباتهم المحشوة بالتظليل

(١) سورة النحل ، الآية : ٤٤.

وإخفاء الحقائق ، كالقاضي عبد الجبار في كتابه المغني في الإمامة، تأثرت تفسيراته لآيات الإمامة والولاية، حتى صارت خطرًا على التفسير للقرآن الكريم، بما تحمله من أساليب جدلية مذمومة ومحرمة، وقد حذّر القرآن منها بنفسه، كما في قوله تعالى: ﴿ مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾[1] ، فكيف نقوم بتفسير آياته بتلك الأساليب المحرمة عنده.

الكلمات المفتاحية: أثر، التعصب المذهبي، التقليد الخاطئ، آيات الإمامة والولاية، الفخر الرازي وتفسيره الكبير.

Abstract

This study, which bears the title (The effect of sectarian fanaticism and the wrong tradition in interpretation (the Razi pride in his interpretation of the verses of the imamate and the guardianship as a model)) aims to recognise the impact of both sectarian fanaticism and the wrong tradition on interpretation; by recognising the impact of this in the interpretation of the Razi pride of the verses of the imamate and the guardianship. The importance of this study is due to the importance of the imamate and the guardianship, as it is the correct and necessary extension of the prophecy, and it is the fortress of religion, its surah and its pillar, which is only upright, and for the importance of the Holy Qur'an and its verses that preserve people their legislative and doctrine affairs, and for the importance of interpretation

(١) سورة غافر ، الآية :٤.

in showing the serious purpose of God Almighty of verses, and in revealing what is more beautiful than the Holy Qur'an. The importance of this study is due to the importance of the interpretation of Al-Fakhrazi (the great interpretation), which is the ruler of the popular mental interpretations today. I followed a descriptive, analytical and critical transfer approach by presenting the interpretations of Al-Fakhr Al-Razi to the verses of the imamate and guardianship and putting them under the microscope of research and investigation, I found the following: The sectarian fanaticism of Al-Fakhr Al-Razi in his interpretation of the verses of the imam and guardianship, and this is shown by; his dependence on the topics in his interpretation, such as mentioning novels placed in the virtues of Abu Bakr without others, and his abuse in his interpretations at the expense of the words of the Prophet (pbuh), and his weighting without weighting without evidence that supports his weighting, and presenting the individual reason on transmission, although all this is rejected in the interpretive process and its controls and conditions, which led to his departure in his interpretation of those verses from serious meanings To God Almighty from those verses, and he tried to distort the verses from the apparent meaning of their meaning,

so it was permissible for the oppressor to dominate the imamate in the verse of the imamate, and he presented his opinion on the aphorism about the Prophet (p) in the verse of the guardianship, although the Prophet (pbuh) is the first interpreter of the Holy Qur'an ﴿to show people what was revealed to them, and also because of the wrong imitation of pride of the Razi to former scholars who are sectarianly fanatical, and influenced by their writings filled with shading and hiding the facts; like the judge Abdul Jabbar in his book The singer in the imamate, his interpretations of the verses and guardianship were affected, until they became dangerous to the interpretation of the Noble Qur'an, with its detestable and forbidden How can we interpret his verses with these forbidden methods?

Keywords: trace, sectarian fanaticism, false imitation, verses of imamate and guardianship, Razi pride and its great interpretation.

المقدمة

إنَّ القرآن الكريم هو كتاب هداية وتشريع ، وله ملامحه الخاصة به ، فهو كتاب صادر من الله عز وجل، ومعجزة النبيﷺ الخالدة على مر العصور والدهور، بما امتاز به من حُسن النظم والتأليف ، وكشف الغيب ، وإبانة الشرائع والأحكام، وإنّ وظيفة الإنسان المسلم نحو هذا القرآن هو العمل بما جاء به دون زيادة أو نقصان[1]، ومن أهم تلك الفرائض التي اعتنى بها القرآن الكريم هي مسألة الإمامة والولاية، والتي أعطاها القرآن الكريم مساحة، تناولتها آياته بنحو من الاجمال؛ من أجل أن يرجع الناس إلى الرسولﷺ في تفصيل هذه المسألة، والتي تتقوم عليها سعادة الإنسان المسلم في الدارين.

إلّا أنّ القرآن الكريم قد تنازعت في تفسيره عدة مذاهب ومشارب، وتناولته مدارس متفاوتة في بحوثها العقائدية والمذهبية، وقد تأثر جملة من المفسّرين ببعض المدارس والمذاهب المتعصبة والمتطرفة ، فأضفوا على تفسير القرآن الكريم من لون تلك المدارس والمذاهب، فأصبح القرآن الكريم مجالًا لمختلف الاتجاهات والعقائد، بل ابتعد به البعض عن المنهج الموضوعي للتفسير[2].

ولأهمية ذلك اللون في التفسير وأثره على القرآن الكريم من جهة، وبين خطره على الإسلام والمسلمين من جهة أخرى، صار لابد من نخل أعمال القدامى في التفسير، ووضعها تحت مجهر البحث والتحقيق.

وإنَّ هذه الدراسة تُسلّط الضوء على أثر كل من التعصب المذهبي ، والتقليد الخاطئ في تفسير القرآن الكريم، من عرض تفسيرات الفخر الرازي لآيات الإمامة والولاية (١٢٤ من سورة البقرة و٥٥ من سورة المائدة) كأنموذجٍ، وكيف تأثرت تفسيراته بالتعصب المذهبي والتقليد الخاطئ ، فأخرج آيات الإمامة والولاية عن مضمونها الحقيقي والواقعي، عبر إسقاطاته التفسيرية.

(١) انظر: المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم، الصغير، محمد حسين، ٢٣، ٢٤.
(٢) انظر: المصدر نفسه، ٢٧.

وهذا المقال يتكون من محورين رئيسيين، وهما:

- أثر التعصب المذهبي في التفسير.
- التقليد الخاطئ وأثره في التفسير.

المحور الأول

أثر التعصب المذهبي في التفسير

في هذا المحور نتناول تعريف التعصب المذهبي ، وأهم مظاهره وأثره على التفسير ، وعلى الأمة الإسلامية، وأثر التعصب المذهبي للفخر الرازي على تفسيره.

المطلب الأول: تعريف التعصب المذهبي ، ومظاهره وأثره على التفسير ، وعلى الأمة الإسلامية:

١- تعريف كلمة (أثر) لغة واصطلاحًا:

الأثر لغة: يُطلق على بقية الشيء، يقول الفراهيدي: «الأثر بقية ما ترى من كل شيء، وما لا يُرى بعد ما يبقى علقه»[(١)].

أما اصطلاحًا: فالأثر له أربع معانٍ، وهي كالتالي:

أ - النتيجة: وهو الحاصل من الشيء.

ب - العلامة: أي علامة الشيء كعلامة الجرح، والرسم المتخلف عنه.

ج- الخبر: وهو ما يُطلق على أقوال النبي ﷺ دون أفعاله، وعلى الحديث الموقوف والمقطوع عند المحدثين، فكل ما يروى عن النبي ﷺ، وما يروى عن الصحابة يسمى بالأثر.

د- ما يترتب على الشيء: وهو المسمى بالحكم عند الفقهاء[(٢)].

(١) كتاب العين، الفراهيد، الخليل بن أحمد، ١ / ٥٦، باب الهمزة، مادة أثر.
(٢) انظر: كتاب التعريفات، الجرجاني علي بن محمد، ١١ ؛ موسوعة اصطلاحات الفنون والعلوم ، التهانوي، محمد علي، ٩٨.

وهذا التعريف الاصطلاحي يتحد مع المعنى اللغوي بشيء ويفارقه بآخر ؛ لأنّ اللازم خارج عن ماهية الشيء وذاته فهو يوافق فيما لم يكن جزء، ويخالفه فيما كان جزء[١].

٢- تعريف التعصب المذهبي لغة واصطلاحًا:

التعصب لغة: من مادة عَصَبَ، وهو أن يدعو الرجل إلى نصرة عصبته، وتدل على المحاماة والمدافعة[٢].

والتعصب اصطلاحًا: هو الانتصار للخطأ وترجيحه على الصواب، مما يجعل صاحبه يتشدد، فيرى نفسه على حق، ويرى غيره على باطل، بلا حجة أو برهان[٣].

ويرى الدكتور قناوي أن التعصب مشكلة نفسية تؤثر على سلوك أصحابها، وتفقدهم العدالة والانصاف؛ لأنّها تحجب عنهم الحقائق التي لا يقرونها، لشعورهم بصواب آرائهم والاعتزاز بها[٤].

والمذهبي: نسبة إلى المذهب، وهو محل الذهاب وزمانه، والمصدر والاعتقاد، والطريقة المتبعة، ثم اُستعمل فيما يصار إليه من الأحكام، وهو المعتقد الذي يذهب إليه[٥].

ويُقصد بالتعصب المذهبي: هو ذلك التعصب لمعتقد معين ، أو لأصل معين[٦]، أو عدم قبول الحق عند ظهور دليله بناء على ميل إلى جانب[٧].

٣- مظاهر التعصب المذهبي في التفسير:

وقد ظهر التعصب المذهبي بعد عصر النبي ﷺ، بسبب الاختلافات السياسية، فأفرزت فرق ومذاهب متعددة، وصارت كل فرقة تتعصب بما تعتقد به، وترمي الفرق

(١) المنهج الفلسفي في تفسير القرآن الكريم (صدر الدين الشيرازي أنموذجًا)، صالح، زمن حسين، ٢١.
(٢) انظر: كتاب العين، الفراهيدي، الخليل بن أحمد، ٣ / ١٦٦، مادة عصب، مقاييس اللغة، ابن فارس، أحمد، مقاييس اللغة، ٤ / ٣٣٦، مادة: عصب.
(٣) انظر: كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ، ٤٨٥.
(٤) انظر: التعصب المذهبي وأثره في التفسير، قناوي، عبد السلام محمد، ٤٢٥.
(٥) انظر: ا لسان العرب، بن منظور، محمد بن مكرم، ١ / ٣٩٣، مادة: ذهب.
(٦) انظر: الكليات، أبو البقاء، أيوب بن موسى، ٨٦٨.
(٧) انظر: كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ، ١ / ٤٨٥.

الأخرى بالكفر والزندقة، وصارت هذه الفرق تنتصر لرأي دون الرجوع إلى الحق، فكم من نص من القرآن، حُرفت معانيه من أجل تعصّب لمذهبٍ ما[١]، فنتج عن ذلك تأويل لنصوص قرآنية تأويلًا يجعلها لا تصلح إلا إلى جانب معين ، أو إلى مذهب معين، ولا شك أنّ التفسير الذي يناله هذه التعصبات يخرجه عن مقصده، ويغيّره عن وجهه، ويحمله ما لا يحتمل[٢].

يقول الدكتور طاهر يعقوب: «وتعددت مذاهبهم وآراؤهم، فكان طبيعيًا- وهم ينتسبون إلى الإسلام، ويعترفون بالقرآن - أن تبحث كل فرقة منهم على أسس من القرآن الكريم، تبني عليها مبادئها وتعاليمها، وأن تنظر إلى القرآن من منظار عقيدتها، فما رأته في جانبها- ولو ادعاء - تمسكت به، واعتمدت عليه، وما رأته في غير صالحها حاولت التخلص منه بصرفه وتأويله، بحيث لا يبقى متعارضًا مع آرائها وتعاليمها[٣]».

ويقول في ذمه للتعصب المذهبي وفي أثره على التفسير:

«إن التعصب لمذهب معين، سواء كان في أصول العقيدة، أو في مسائل الفقه وفروعه، أو في القضايا السياسية المتمثلة في الأشخاص والجماعات، ظاهرة خطيرة وليدة من التمسك بالتقليد الأعمى، وأثر سيء من آثار تقديس آراء الرجال وأفكارهم العارية من الدليل الصحيح، ويظهر التعصب المذهبي بكل جلاء ووضوح عند إهمال ضرورة التمسك بالكتاب والسنة، والإعراض عن الدليل الصحيح، أو الإغماض فيه والتغافل عنه والتجاهل فيه».[٤]

ويرى الذهبي في كتابه التفسير والمفسّرون بأنّ من الأمور التي يجب على المفسّر تجنبها في تفسيره حتى لا يقع في الخطأ في التفسير، هو أن يجعل التفسير المقرر للمذهب الفاسد، بأن

(١) انظر: التفسير والمفسرون، الذهبي، محمد حسين، ١ / ٢٩ ، التعصب المذهبي وأثره في التفسير، قناوي، عبد السلام محمد، ٤٢٩.

(٢) انظر: التفسير والمفسّرون، الذهبي، محمد حسين، ٢ / ٣٢٠ ، التعصب المذهبي وأثره في التفسير قناوي، عبد السلام محمد، ٤٣٠، ٤٣١.

(٣) أسباب الخطأ في التفسير، يعقوب، محمود، ١ / ٦٣٨.

(٤) أسباب الخطأ في التفسير، يعقوب، طاهر محمود، ١ / ٦٢٥.

يجعل المذهب أصلًا والتفسير تابعًا، فيحتال في التأويل حتى يصرفه إلى عقيدته، ويرده إلى مذهبه بأي طريق أمكن[١]، ويرى ابن تيمية أن التعصب ناتج عن شخصية المتعصب الذي لا يرى غير رأيه، فإذا ما وُجد ما يخالف رأيه نكره، وتعصب لرأيه، فينبغي على المفسّر أن يتجرد للحق، ولا يقوده تفسيره للعصبية، والقول على الله بغير حق[٢].

وتجد محمود شلتوت في مقدمة تفسيره وهو يذم المتعصبين في مذاهبهم ، وكيف يوجهون العقول في فهم القرآن الكريم، وكيف يستعينون بالروايات الغريبة في تفسير آيات القرآن، فيجعلوها بيانًا وتفصيلًا لآياته، بل أنّ بعضهم أخذ يُنزّل القرآن على مذهبه ومعتقده، فصار القرآن تابعًا ومحكومًا بعد أن كان متبوعًا وحاكمًا، فيقول: «فإنه لما حدثت بدعة الفرق، والتطاحن المذهبي والتشاحن الطائفي، أخذ أرباب المذاهب، وحاملو رايات الفرق المختلفة ، يتنافسون في العصبيات المذهبية والسياسية، وامتدت أيديهم إلى القرآن، فأخذوا يوجهون العقول في فهمه وجهات تتفق وما يريدون، وبذلك تعددت وجهات النظر في القرآن، واختلفت مسالك الناس في فهمه و تفسيره، وظهرت في أثناء ذلك ظاهرة خطيرة، هي تفسير القرآن بالروايات الغريبة، والإسرائيليات الموضوعة التي تلقفها الرواة من أهل الكتاب، وجعلوها بيانًا لمجمل القرآن و تفصيلًا لآياته، ومنهم من عني بتنزيل القرآن على مذهبه أو عقيدته الخاصة،...وبهذا أصبح القرآن تابعًا بعد أن كان متبوعًا، ومحكومًا بعد أن كان حاكمًا»[٣].

ويظهر التعصب المذهبي في التفسير عبر :

أ- الاعتماد على الروايات الموضوعة في التفسير:

فبسبب الخلافات السياسية والمذهبية، جعلت من بعض ضعفاء الدين أن يضعوا أحاديث تؤيد مذاهبهم، وأحاديث في فضائل متبوعيهم، وفي مثالب مخالفيهم، وكان

(١) انظر: التفسير والمفسّرون، الذهبي، محمد حسين، ١ / ٢٧٥.
(٢) انظر: مجموع الفتاوى، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، ٢٠ / ٢٩٢.
(٣) تفسير القرآن الكريم، شلتوت، محمود، ١ / ١٠.

التفسير في زمن النبي ﷺ والصحابة وتابعيهم معتمدًا على الرواية والسماع، وظل الأمر على ذلك إلى أن قامت الفرق المختلفة والمذاهب الدينية المتنوعة، ووُجِد من العلماء من يحاول الانتصار لمذهبه والدفاع عن عقيدته بكل وسيلة وحيلة، فصار القرآن هو هدفهم الأول يقصدون إليه جميعًا، يبحثون فيه ما يقوي مذهبهم ومعتقدهم[1]، فأخرجوا إلى الناس تفاسير حملوا فيها كلام الله على وفق أهوائهم، ومقتضى نزعاتهم و نحلهم.

والوضع في الأحاديث من أخطر آثار التعصب المذهبي، وينبغي للمفسّر أن يكون متجردًا للحق، وأن لا يقوده تفسيره للتعصب المذهبي، فيقول في تفسيره خلاف ما يريده الله.

يقول ابن تيمية: «فما دخل في هذا الباب مما نهى الله عنه ورسوله عن التعصب، والتفرق والاختلاف والتكلم بغير علم، يجب النهي عنه، فليس لأحد أن يُدخل فيما نهى الله عنه ورسوله»[2].

ب – التعسّف في التأويل:

فإن المتعصب لمذهبه إنّما ينظر من تفسير القرآن والحديث فيما يقول موافقوه في المذهب، ويتأول تأويلاتهم، فالنصوص التي توافقه يحتج بها، والتي تخالفه يتأولها، وقد انكر العلماء هذه الطريقة في تفسير القرآن الكريم ؛ لأنّها تؤدي إلى تفسير القرآن الكريم من غير الرجوع إلى النبي ﷺ، ولا إلى أهل بيته الأطهار، ومن غير الاستدلال بأقوال الصحابة الأوائل والتابعين، بل يؤدي إلى تأويل نصوص القرآن الكريم بتأويلات تخالف مراد الله تعالى، ولا شك أنّ التأويل بهذه الطريقة مخالف لشروط التفسير وضوابطه؛ من أجل أن يكون التفسير

(١) انظر: التعصب المذهبي وأثره في التفسير، قناوي، عبد السلام محمد، ٤٣٢، ٤٣٣ ، التفسير والمفسرون، الذهبي، محمد حسين، ١ / ٢٥٨؛ الاسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، أبو شهبة، محمد بن محمد، ٨٦.

(٢) مجموع الفتاوى، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، ٢٠ / ٢٩٢.

مطابقًا للفظ من حيث الاستعمال، وخاليًا من التكلف[1].

ج- الترجيح بدون دليل:

عادةً في قانون الترجيح ، إنّه إذا ورد خلاف بين المفسّرين في تفسير آية من القرآن، وتعددت أقوالهم فيها، فالقول الذي يؤيده خبر عن النبيﷺ فهو مقدّم على غيره ، وترجيح غيره هو ترجيح بلا مرجّح ، ومخالفة لحديث النبيﷺ بدون مستند[2].

بينما تجد في ظل التعصب المذهبي، يتمسك كل ذي رأي برأيه، فيلجأ كل مفسّر إلى سرد الأدلة التي تقوي مذهبه، وتُضعف مذاهب المخالفين دون النظر إلى قوانين الترجيح، وهذا خطأ يرتكبه المتعصب لمذهبه، فليس لمن رجّح قولًا أن ينكر على صاحب القول الآخر إلّا بحجة شرعية، كما لا يجوز لأحد أن يرجّح قولًا بغير دليل، ولا يتعصب لقولٍ على قول، ولا يتعصب لقائل على قائل بغير حجة[3].

فالترجيح لا بد له من ضابطة، فلا يصح لصاحب مذهب ، أو رأي أن يرجّح بهواه، ولا يُضّعف باستحسانه، بل لابد مراعاة قوانين الترجيح في تفسيره، وأن لا يُنكر على مخالفيه بدون دليل، ولا يُرجّح بدون دليل.

والذي يلفت الانتباه إلى أنّ بعض الباحثين المعاصرين كأمثال الدكتور طاهر يعقوب صاحب كتاب أسباب الخطأ في التفسير- وهو كتاب مؤلف من جزأين، وهو كتاب جيد في تأليفه وتناول مناشئ الخطأ في التفسير ، وطرق علاجه - يذم فيه المفسّرين المتعصبين لمذاهبهم بدون بحث أو تحقيق، ويقرر أن التعصب المذهبي هو من أخطر أسباب الخطأ في التفسير، ويأتي بنموذج على ذلك بمفسّري من الشيعة الإمامية ، فيقول: «ومن التفسير السياسي ما روى بعض المفسّرين من الشيعة في تفسير آية الولاية ٥٥ من المائدة

(١) انظر: التعصب المذهبي وأثره في التفسير، قناوي، عبد السلام محمد، ٤٣٥ ، مجموع الفتاوى، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، ١٧ / ٤١٥.

(٢) انظر: قواعد الترجيح عند المفسّرين، الحربي، حسين بن محمد، ٢٠٦.

(٣) انظر: التعصب المذهبي وأثره في التفسير، قناوي، عبد السلام محمد، ٤٣٧، ٤٣٨، مقدمة في أصول التفسير،ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مقدمة في أصول التفسير: ٣٤.

كالطبرسي، والسيد عبدالله العلوي ، وغيرهم من متعصبة الشيعة، حاولوا إخضاع الآية حسب معتقدهم في ولاية علي بن أبي طالب، وبذلوا مجهودًا كبيرًا لاستخلاص وجوب إمامة علي وأنه خليفة رسول اللهﷺ بلا فصل، من هذه الآية، واعتبروا الآية من أوضح الأدلة على معتقدهم هذا، ومحور كلامهم حديث موضوع لا أصل له رووه في سبب نزول الآية، خلاصته ما يلي: خرج النبيﷺ إلى المسجد والناس بين قائم وراكع، فبصر بسائل، فقال النبيﷺ: هل أعطاك أحد شيئًا؟، فقال: نعم، فقالﷺ: من أعطاكه؟ ، فأومأ، فكبّر النبيﷺ، ثم قرأ الآية...».[1]

فتجد أنّ هذا الباحث قد وقع في المحذور نفسه الذي حذّر منه، وهو التعصب المذهبي، فأتهم المفسّر الطبرسي وغيره بالتعصب للمذهب عبر تفسيرهم لآية الولاية ٥٥ من سورة المائدة، بالروايات المتواترة والمنقولة عن النبيﷺ، ومن الصحابة الذين نقلوا الحادثة بالحس، ولم يراجع كتب المفسّرين الكبار من أهل السنة المتقدمين والمتأخرين، وهم أشهر مفسّري أهل السنة، وتفاسيرهم معتبرة إلى يومنا هذا ، وتُعدُّ من أهم المصادر التفسيرية المعتدلة والمحترمة عند جميع الفرق الإسلامية كالطبري ، والقرطبي، وابن كثير، والفخر الرازي، والدر المنثور للسيوطي ، وتفسير الجواهر للثعلبي، وروح المعاني للألوسي، وفتح القدير للشوكاني[2] وغيرهم ، ليجد هذه الرواية وغيرها في تفاسيرهم ، وكلها تدل على أنّ تلك الآية نزلت في عليؑ، دون غيره من الصحابة ولا حتى رسول اللهﷺ.

وقد قمت بتتبع واستقراء هذه التفاسير في تفسير آية الولاية ٥٥ من المائدة، فوجدت بحساب الاحتمال: أن مفسّري أهل السنة يرون أن تلك الروايات التي يتمسك بها الشيعة الإمامية والتي هي منسوبة للنبيﷺ، وإلى الصحابة كابن عباس ، وأبي ذر، أفضل تفسير

(١) أسباب الخطأ في التفسير، يعقوب، طاهر محمود، ١ / ٦٧٩.

(٢) انظر: جامع البيان، الطبري، محمد بن جرير، ١ / ٤٢٤ ، جامع الأحكام، القرطبي، محمد بن أحمد، ٦ / ٢٢١ ، تفسير ابن كثير ،ابن كثير، إسماعيل بن عمر، ٦٣٠، ٦٣١ ، الدر المنثور، السيوطي، جلال الدين، ٣ / ١٠٤ ، التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦ / ٢٤٣؛ تفسير الثعالبي، الثعالبي، عبد الرحمن بن محمد، ٢ / ٣٩٦ ، تفسير الألوسي، الألوسي، محمود، ١ / ٣٧٥ ، فتح القدير، الشوكاني، محمد بن علي، ٢ / ٥٧.

لتلك الآية – التي تدلّ على إمامة عليعليه السلام بعد الرسولصلى الله عليه وآله – قد بلغ فيها قيمة حساب الاحتمال الواحد، والتي تدل على اطمئنان المفسّرين لصحة هذا الخبر، ويقينه [١].

إنّ نسبة احتمال عدد الروايات المختصة بعليعليه السلام بالنسبة إلى مجمل الروايات المذكورة عند كل مفسّر، هي كالتالي:

الطبري في تفسيره (٧/ ٧)، والقرطبي (٢/ ٣)، وابن كثير (٩/ ٩)، والفخر الرازي (٣/ ٤)، والدر المنثور للسيوطي (١٤/ ١٤)، وتفسير الجواهر للثعلبي (٢/ ٢)، وروح المعاني للألوسي (١/ ١)، وفتح القدير للشوكاني (٣/ ٤)[٢].

د- تغليب مطلق الرأي ، أو العقل على النقل في التفسير:

فقد وضع أهل العلوم العقلية، قاعدة عامة وجعلوها قانونًا كليًا يُرجع إليه في أمور الدين ومسائله، ومنها علم التفسير، وهذه القاعدة هي: تقديم مطلق عقل سواء كان قطعي، أو ظني على النقل، وجعلوها وسيلة لرد النصوص القرآنية، أو تأويلها تأويلًا باطلًا، وقد سار على هذا المنهج بعض المفسّرين، فقاموا بتأويل آيات القرآن الكريم وفق آرائهم ومذاهبهم ومعتقداتهم، فأقحموا تفاسيرهم بكثير من الأخطاء في تفسير الآيات القرآنية، تناقلها من بعدهم في كتبهم وتفاسيرهم[٣]، أمثال حسن حنفي ، والذي هو من أقطاب الاتجاه العقلي المعاصر، حيث يقول: «إن العقل هو أساس النقل، وأنّ كل ما عارض العقل فإنّه يعارض النقل، وكل ما وافق العقل فإنّه يوافق النقل ظهر ذلك عند المعتزلة وعند الفلاسفة...[٤]».

(١) التفسير العقلي لآيات الإمامة والولاية عند الفخر الرازي في تفسيره الكبير (رسالة دكتوراه)، الشماسي، ناهد، الفصل الثالث: المبحث الثالث، المطلب الثالث، في نقد نتائج الفخر الرازي بحساب الاحتمال.

(٢) انظر: جامع البيان، الطبري، محمد بن جرير، ١ / ٤٢٤ ، جامع الأحكام، القرطبي، محمد بن أحمد، ٦ / ٢٢١ ، تفسير ابن كثير، ابن كثير، إسماعيل بن عمر، ٦٣٠، ٦٣١ ، الدر المنثور، السيوطي، جلال الدين، ٣ / ١٠٤ ، التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦ / ٢٤٣، تفسير الثعالبي، الثعالبي، عبد الرحمن بن محمد، ٢ / ٣٩٦ ، تفسير الألوسي، الألوسي، محمود، ١ / ٣٧٥ ، فتح القدير، الشوكاني، محمد بن علي، ٢ / ٥٧.

(٣) انظر: أساس التقديس، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ١٣٠ ، الخطأ في التفسير، يعقوب، طاهر محمود، ١ / ٣٠٥، ٣٠٧ ، التعصب المذهبي وأثره في التفسير، قناوي، عبد السلام محمد، ٤٣٨.

(٤) التراث والتجديد، حنفي، حسن، ١١٩.

إلّا أنّ المنهج العقلي الصحيح في التفسير: هو ذلك المنهج القائم على القواعد العقلية القطعية والمعتبرة، مقترنًا بالروايات التفسيرية ومقيدًا بها.[١]

يقول الشاطبي في مسألة تحكيم العقل وتقديمه على النقل: «أنه لا ينبغي للعقل أن يتقدم بين يدي الشرع، فإنّه من التقدم بين يدي الله ورسولهﷺ، بل يكون ملبيًا من وراء وراء».[٢]

٤- أثر التعصب المذهبي على تفسير القرآن الكريم:

مما لا يمكن تجاهله من أنّ التعصب المذهبي دفع الأمة الإسلامية إلى الكثير من الأضرار، والمفاسد العلمية والدينية والاجتماعية، وأبعدها عن الفهم الصحيح للقرآن الكريم، ومن الآثار السيئة للتعصب المذهبي على تفسير القرآن الكريم، ما يلي:

أ- مخالفة النصوص الصحيحة والثابتة من القرآن الكريم تعصبًا للمذهب.

ب- ارتكاب جريمة التحريف في تفسير القرآن الكريم[٣].

ج- تقديم أقوال العلماء، وأصحاب المذاهب على قول النبيﷺ، وأهل بيتهعليهم السلام.

٥- أثر التعصب المذهبي في تفسير القرآن الكريم على الأمة الإسلامية:

أنّ إدخال التعصب المذهبي في تفسير القرآن الكريم من قِبل بعض المفسّرين، كان له أثر سلبي على الأمة الإسلامية بحيث أدخلها في صراع دموي، فذهب بسبب ذلك دماء زاكية، وأغلب ضحايا التعصب المذهبي هم من الشيعة الإمامية، الذين تعرضوا إلى مختلف الضغط والاضطهاد والتصفية الجسدية[٤]؛ ولذلك لا يجوز الحكم على جماعة، أو فرقة

(١) انظر: المفسرون وحياتهم ومنهجهم، أيازي، محمد علي، ٤٠، مباني وروشهاي تفسير قرآن، الزنجاني، عباس علي عماد، ٣٣١؛ التفسير والمفسرون في ثوبه القشيب، معرفة، محمد هادي، ٢ / ٢٤٩.

(٢) الاعتصام، الشاطبي، إبراهيم بن موسى، ٢ / ٣٣١.

(٣) انظر: بين متبع ومقلد أعمى في فروع الفقه الزيباري، عامر سعيد، ٥١، ٥٤.

(٤) انظر: الشيعة في الإسلام، الطباطبائ، محمد حسين، ٤٨، تاريخ التشيع من نشوئه حتى نهاية زمن الغيبة، محرمي، غلام حسن، ٨٤، ١٤٧، الامامة ما بين الكلام الشيعي الامامي والمعتزلي الشماسي، ناهد، ٧٠، ٧٢.

بالكفر لمجرد تأويل يستسيغه النظر، أو يتناسب مع معتقده ومذهبه[١].

ولذلك يُعدّ إقحام التفاسير بالتعصب المذهبي الممقوت، هو من أخطر ما واجهته وتواجهه الأمة الإسلامية، وعليه يجب نخل أعمال هؤلاء المفسّرين من هذا النوع من التفسير.

المطلب الثاني: التعصب المذهبي عند الفخر الرازي وأثره في تفسيره لآيات الإمامة والولاية:

لقد جعل الفخر الرازي عقيدته ومذهبه هي الملاك في تفسيره لآيات الإمامة والولاية، فأخضع تلك الآيات لعقيدته، مع أنّ القرآن حجة الله على خلقه، وعهده إلى عباده، ويجب الاحتكام إليه[٢].

يقول الزرقاني في كتابه مناهل العرفان: «واعلم أنّ هناك أفرادًا بل أقوامًا تعصبوا لآرائهم ومذهبهم، وزعموا أنّ من خالف هذه الآراء والمذاهب كان مبتدعًا متبعًا لهواه، ولو كان متأولًا تأويلًا سائغًا يتسع له الدليل والبرهان، كأنّ رأيهم ومذهبهم هو القياس والميزان، أو كأنّه الكتاب والسنة والإسلام، وهكذا استزلهم الشيطان وأعماهم الغرور»[٣].

ويظهر أثر التعصب المذهبي عند الفخر الرازي في تفسيره لآيات الإمامة والولاية، عبر ادخال الموضوعات في تفسيره، والتعسف في تأويلاته، ومن ترجيحاته بلا مرجّح، وتقديمه للعقل الفردي أو الرأي الشخصي على النقل ، فقام بتوظيف أساليب الجدل المذمومة في تفسيره لآيات الإمامة والولاية ، والدالة على القيادة الربانية للمجتمع البشري والإنساني من أجل تقوية مذهبه ومعتقده ، فخالف نظرية الإمامة في القرآن الكريم، وأثار قضايا خلافية بينه وبين الشيعة الإمامية، وحاول الانتصار لمذهبه على حساب تلك الآيات ، كل ذلك من أجل تشتيت الأمة عن أهم قضية في الإسلام، ألا وهي الإمامة والولاية الإلهية،

(١) انظر: تفسير القرآن الكريم، شلتوت، محمود، المقدمة ، ١٠ ، الخطأ في التفسير، يعقوب، طاهر محمود، ١ / ٦٧٤، ٦٨٣.

(٢) انظر: المناهج التفسيرية في علوم القرآن، السبحاني، جعفر، ٦٥.

(٣) مناهل العرفان في علوم القرآن، الزرقاني، محمد عبد العظيم، ٢ / ٣٥.

مع أنّ التفسير يجب أن يكون مجردًا وخاليًا من الآراء الشخصية والمذهبية ؛ لأنّ القرآن الكريم هو المعلّم الذي يعلو ولا يُعلى عليه.

يقول الزرقاني: «ولقد نجم عن هذه الغلطة الشنيعة بأن تفرّق كثير من الناس شيعًا وأحزابًا، وكانوا حربًا على بعضهم وأعداءً، وغاب عنهم إنّ الكتاب والسنة والإسلام أوسع من مذاهبهم وآرائهم، وأنّ مذاهبهم وآرائهم أضيق من الكتاب والسنة والإسلام، وأنّ في ميدان الحنيفية السمحة متسعًا لحرية الأفكار، واختلاف الأنظار، مادام الجميع معتصمًا بحبل من الله، ثم غاب عنهم أنّ الله تعالى يقول: ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا ﴾[1]»[2].

ولقد حذّر العلماء والمحققون قديمًا وحديثًا من التعصب المذهبي، وبيّنوا آثاره السيئة وعواقبه الوخيمة، واعتبروه داءً وسدًا منيعًا للهدية إلى الصراط المستقيم، وعدوه سببًا كبيرًا للتفريق بين أفراد الأمة الإسلامية، وسهمًا لتمزيق وحدتهم وانقسامهم إلى فرق وأحزاب[3].

ومن مظاهر التعصب المذهبي للفخر الرازي وأثره على تفسيره، ما يلي:

١ – الاعتماد على الموضوعات في التفسير:

ويمكن هنا أن نعرض نموذج يدل على اعتماده على الموضوعات في تفسيره، والتي تؤيد مذهبه:

ففي تفسيره لآية (٥٤) من سورة المائدة في قوله تعالى: ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾ يقول الفخر الرازي: «قال ﷺ: إنَّ الله يتجلى للناس عامة ولأبي بكر خاصة»[4].

ففي هذا النموذج التفسيري ينسب الفخر الرازي إلى رسول الله ﷺ مقولة في مدح

(١) سورة آل عمران ، الآية : ١٠٣

(٢) مناهل العرفان في علوم القرآن، الزرقاني، محمد عبد العظيم، ٢ / ٣٥.

(٣) انظر: أسباب الخطأ في التفسير، يعقوب، طاهر محمود، ١ / ٦٣٢.

(٤) انظر: ا التفسير الكبير، لفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦ / ٢٤٠.

أبي بكر وهي: «أن الله يتجلى لأبي بكر خاصة»، وهي رواية موضوعة أخرجها ابن عدي في ضعفاء الرجال(٥ / ٢١٦)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٢ / ١٩)، وكلاهما من طريق علي بن عبدة المكتب عن يحيى بن سعيد القطان، عن ابن أبي ذئب، وفي إسناده علي بن عبدة المكتب، وكان يسرق الحديث[١].

يقول الدكتور عادل أبو العلاء: «وذكر الرازي عدة أحاديث موضوعة للدلالة على فضل أبي بكر الصديق».[٢]

يقول الشيخ أبو شهبة في ذمه من التفسير بالروايات الموضوعة مُبينًا المنهج القويم في تفسير القرآن: «التحاشي عن ذكر الأحاديث والآثار الضعيفة والموضوعة، والروايات المدسوسة، حتى لا يقع فيما وقع فيه كثير من المفسّرين السابقين من الموضوعات، أمّا تفسير القرآن بما صح وثبت عن النبيﷺ فهو على العين والرأس، وليس لأحد أن يرفضه ، أو يتوقف فيه بعد ثبوته، وأمّا الضعيف والموضوع المختلق عليهﷺ، فأحرى به أن يُرد[٣]».

ولقد اتفق العلماء على أنّه لا يجوز رواية الحديث الموضوع لأحد من الناس، فضلًا عن المفسّرين مع العلم بوضعه وكذبه في أي معنى كان بسند أو غيره، ومن رواه من غير بيان وضعه فقد باء بالإثم العظيم[٤].

٢- التعسف في التأويل:

بالغ الفخر الرازي في تفسيراته في آيات الإمامة ، والولاية متعصبًا بمذهبه ، حتى وصل إلى مرحلة التعسف في تأويلاته، وصار يرفض كل ما يخالف مذهبه ومعتقده، حتى وصل إلى رفض أقوال النبيﷺ في أسباب نزول آية الولاية، فقط لأنّها ذُكرت في علي بن أبي طالبعليه السلام.

(١) التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦ / ٢٤٠، الهامش.
(٢) منهج الفخر الرازي في تفسيره أبو العلاء، عادل، ١٠٣.
(٣) الاسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، أبو شهبة، محمد بن محمد، ٨٤، ٨٥
(٤) انظر: الاسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، أبو شبهة، محمد بن محمد، ١٧ ، مقدمة ابن الصلاح، ابن الصلاح، عثمان بن محمد، ١٠٩.

نماذج على ذلك:

أ- رفض الفخر الرازي أن الآية (١٢٤) من سورة البقرة في قوله تعالى: ﴿ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾ تدل على شرط عصمة الإمام:

ذهبت الشيعة الإمامية إلى أنّ الظالم (حتى لو كان ظالمًا في لحظة من حياته ثم تاب) لا ينال مقام الإمامة ؛ لأنّها مختصة بالمعصومين فقط من ذرية إبراهيم عليه السلام الذين لم يظلموا في حياتهم طرفة عين[١]، إلا أنّ الفخر الرازي يرفض هذا التفسير ويجوّز إمامة الظالم ، فيقول: «كل ما ذكرتموه معارض، بما أنّه لو حلف لا يسلّم على كافر فسلّم على مؤمن في الحال إلّا أنّه كان كافرًا قبل بسنين متطاولة فإنّه لا يحنث، فدل على ما قلناه ، ولأنّ التائب عن الكفر لا يسمى كافرًا، والتائب عن المعصية لا يسمى عاصيًا، فكذا القول في نظائره».[٢]

ب – رفض الفخر الرازي أن تكون كلمة (إنّما) في آية الولاية (٥٥) من سورة المائدة في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ تدل على الحصر:

اتفق جميع المفسّرين على كلمة (إنما) في آية الولاية (٥٥) من المائدة في قوله تعالى:﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ تدل على الحصر[٣]، إلاّ أنّ الفخر الرازي بسبب تعسفه انفرد فذهب إلى أنّ كلمة (إنّما) في هذه الآية لا تدل على الحصر .

إذ يقول الفخر الرازي عن كلمة (إنّما) في تفسيره لآية الولاية (٥٥) من المائدة: «لا نسلّم أنّ كلمة(إنّما) تفيد الحصر، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ ﴾[٤] ولا شك أنّ الحياة الدنيا لها أمثال أخرى سوى هذا المثل[٥]».

فعدّ كلمة(إنّما) لا تفيد الحصر، مع أنّ سياق الآية (والذي يتمثل في الألفاظ والتراكيب

(١) انظر: التبيان، الطوسي، محمد بن الحسن، ١ / ٤٤٩ ، مجمع البيان، الطبرسي، الفضل بن الحسن، ١ / ٢٧٨ ، الطباطبائي، محمد حسين، ١ / ٢٦٦.

(٢) التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٢ / ٣٢٧.

(٣) انظر: التبيان، الطوسي، محمد بن الحسن، ٣ / ٥٦١ ، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، النسفي، عبد الله بن أحمد، ٢٨٦ ، تفسير البيضاوي، البيضاوي، عبد الله بن عمر، ٢ / ١٣٢ .

(٤) سورة يونس ، الآية : ٢٤

(٥) التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦ / ٢٤٦.

التي تحيط باللفظ)[1]، تدل على (إنّما) لا تُفيد هنا سوى الحصر، ولم يذهب أحد من المفسّرين من أهل السنة إلى القول بأنّ (إنّما) هنا لا تفيد الحصر[2]، سوى الفخر الرازي، وهذا يدل على التعسف في التأويل الناتج من التعصب المذهبي له.

ج- رفض الفخر الرازي أنّ آية الولاية (٥٥) من المائدة في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ نزلت في عليعليه السلام ويقبل أنّها نزلت في أبي بكر:

اتفقت كلمة المسلمين على أنّ آية الولاية (٥٥) من المائدة نزلت في عليعليه السلام[3]، وهذا تجده في أغلب كتب التفسير لدى أهل السنة: كتفسير الطبري والقرطبي و الألوسي ، وغيرهم ، بينما الفخر الرازي يرفض أن تكون هذه الآية قد نزلت في عليعليه السلام، ويتجاهل جميع الروايات المتواترة ، والمنقولة في أسباب نزول هذه الآية، فيقول الفخر الرازي في تفسيره لآية الولاية: «وأما استدلالهم بأن هذه الآية نزلت في علي فهو ممنوع، فقد بيّنا أن أكثر المفسّرين زعموا أنه في حق الأمة، والمراد أن الله تعالى أمر المسلم ألّا يتخذ الحبيب والناصر إلا من المسلمين، ومنهم من يقول: إنها نزلت في حق أبي بكر»[4].

وقد رفض جميع العلماء هذا النوع من التفسير، يقول ابن تيمية في كتابه مجموع الفتاوى عن ذلك: «وليس لأحد أن يحمل كلام الله ورسولهصلى الله عليه وآله على وفق مذهبه».[5]

٣- الترجيح بدون دليل:

إنّ الفخر الرازي لم يراعِ قانون الترجيح في تفسيره لآيات الإمامة والولاية، بحيث أبعد النقل في تفسيراته لتلك الآيات، فصارت ترجيحاته بلا مرجّح.

يقول الزرقاني في كتابه مناهل العرفان عند التعارض بين التفسير بالرأي والتفسير

(١) انظر: قواعد التفسير لدى الشيعة والسنة، الميبدي، فاكر، ٢٩٠.
(٢) انظر: تفسير النسفي، النسفي، عبد الله بن أحمد ، ٢٨٥ ، تفسير البيضاوي، البيضاوي، عبد الله بن عمر، ٢ / ١٣٢.
(٣) انظر: جامع البيان، الطبري، محمد بن جرير، / ١٠ ٤٢٤ ، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، محمد بن أحمد، ٦ / ٢٢١ ، روح المعاني، الألوسي، محمود، ٣ / ٣٣٤.
(٤) التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦ / ٢٤٦.
(٥) مجموع الفتاوى ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم ، ٦٩.

بالمأثور: «إنّ التفسير بالمأثور الثابت بالنص القطعي لا يمكن أن يُعارَض بالتفسير بالرأي ؛ لأنّ الرأي إمّا ظني، وإمّا قطعي أي مستند إلى دليل قطعي من عقل أو نقل، فإن كان قطعيًا فلا تعارض بين قطعيينِ، بل يؤول المأثور، ليرجع إلى المستند القطعي، إن أمكن تأويله، جمعًا بين الدليلين، وإن لم يمكن تأويله حُمِل اللفظ على ما يفترض الرأي والاجتهاد، تقديمًا للأرجح على المرجوح ، أمّا إذا كان ظنيًا بأنّ خلا من الدليل القاطع ، واستند إلى الأمارات والقرائن الظاهرة فقط ، فإنّ المأثور القطعي يُقدّم على الرأي الظني ضرورة أنّ اليقين أقوى من الظن[1]».

وعليه فإذا كان الدليل النقلي قطعيًا فإنه يُقدم على الدليل العقلي الظني[2]، إلاّ أنّ الفخر الرازي في الكثير من تفسيراته لآيات الإمامة والولاية قام بتقديم الدليل العقلي الظني على الدليل النقلي القطعي.

نموذج على ذلك:

في تفسير الآية (١٢٤) من سورة البقرة في قوله تعالى: ﴿ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾، فالآية واضحة الدلالة على أن الإمامة التي جعلها الله تعالى لإبراهيم عليه السلام كانت بعد طي مراحل الابتلاء بنجاح، فكانت البشارة بأن جعله الله للناس إمامًا، ولا بد أن يكون أثناء تلقيه تلك البشارة متلبسًا بالنبوة، وهذا واضح من سياق الآية نفسها عبر قوله تعالى في مطلع الآية: ﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾، وقد ذهب بعض مفسّري أهل السنة إلى الاحتمال بأنّ المقصود من الإمامة في الآية هي النبوة؛ لأنّ كل نبي هو إمام.

إلّا أنّ الفخر الرازي قطع بأنّ الإمامة المقصودة في الآية ما هي إلّا النبوة، فيقول في تفسيره: «إذا ثبت أنّ اسم الإمام يتناول ما ذكرناه ، وثبت أنّ الأنبياء في أعلى مراتب الإمامة، وجب حمل اللفظ ها هنا عليه ؛ لأنّ الله تعالى ذكر لفظ الإمام ها هنا في معرض

(١) مناهل العرفان في علوم القرآن، الزرقاني، محمد عبد العظيم، ٢ / ٦٤، ٦٥.
(٢) انظر: مناهج التفسير واتجاهاته الرضائي، محمد علي، ١٨١، ١٨٣ ، التفسير والمفسّرون، الذهبي، محمد حسين، ١ / ١٩٩، ٢٠٠.

الامتنان، فلا بد وأن تكون تلك النعمة من أعظم النعم ؛ ليحسن نسبة الامتنان فوجب حمل هذه الإمامة على النبوة[١]».

وبذلك تكون البشارة التي بشّر الله بها نبيه إبراهيم عليه السلام هي النبوة حسب ما وصل إليه الفخر الرازي في تفسيره، وهو خلاف مضمون الآية، فقام الفخر الرازي بهذا التفسير بتقديم العقل الظني (أن الإمامة في الآية هي النبوة) على النقل القطعي (أن الإمامة في الآية غير النبوة)[٢].

٤- تقديم العقل الفردي أو الرأي على النقل:

اعتمد الفخر الرازي في تفسيره لآيات الإمامة والولاية على عقله الفردي ، مبتعدًا عن الأدلة العقلية والنقلية الصحيحة المعتبرة والقطعية، فالتفسير العقلي يجب أن يكون مصدره العقل المبني على مقدمات صحيحة، ويعتمد على مدركات ومعارف وعلوم، لا أن يكون مصدره العقل الفردي المبني على التعصب المذهبي والمجرد من الدليل الصحيح ، ويمكن أن نُرجع ذلك إلى عدم مراعاته لقانون الترجيح أيضًا، فقام بتقديم العقل الظني على النقل القطعي.

نموذج على ذلك:

يقول الفخر الرازي في تفسيره لآية الولاية (٥٥) من المائدة: «إنّ الزكاة اسم للواجب لا للمندوب بدليل قوله تعالى: ﴿ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾[٣]، فلو أنّه أدى الزكاة الواجبة في حال كونه في الركوع لكان أخّر أداء الزكاة الواجب عن أول أوقات الوجوب، وذلك عند أكثر العلماء معصية ، وأنّه لا يجوز إسناده إلى علي عليه السلام، وحمل الزكاة على الصدقة النافلة خلاف الأصل»[٤].

فرفض الفخر الرازي أن يكون معنى الزكاة في الآية هو الصدقة، وتمسك بأنّها دالة

(١) التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٢ / ٣٢٥.
(٢) انظر: التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٢ / ٣٢٥.
(٣) سورة البقرة ، الآية : ٤٣.
(٤) التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦ / ٢٤٦.

على الزكاة الواجبة، في حين أنّ القرآن الكريم قد يطلق على الصدقة بلفظ الزكاة، وقد تكرر ذلك في عدد من الآيات، كما في قوله تعالى حكاية عن النبي عيسى عليه السلام في المهد: ﴿ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴾[1]، وتجاهل هذه الأدلة القرآنية القطعية، يقول الطباطبائي: «لا مانع من تسمية مطلق الصدقة والإنفاق في سبيل الله زكاة»[2].

المحور الثاني

التقليد الخاطئ وأثره في التفسير

يتناول هذا المحور عدة مطالب ، حيث يتناول تعريف التقليد الخاطئ وأثره في التفسير، وأهم نتائجه، وبعض طرق علاجه، ثم يتناول التعرف على أهم نموذج تأثر به الفخر الرازي ، وقلدّه في آرائه في مسائل الإمامة والولاية ، وكيف تأثرّت تفسيراته بتلك الآراء، وهو القاضي عبد الجبار المعتزلي، وعرض نماذج من آرائه في مسائل وآيات الإمامة والولاية (١٢٤ من سورة البقرة وآية ٥٥ من سورة المائدة) ومقارنتها بآراء الفخر الرازي في تفسيره لتلك الآيات.

المطلب الأول: التقليد الخاطئ وأثره في التفسير ونتائجه وعلاجه:

١ – تعريف التقليد الخاطئ:

التقليد من مادة قَلَدَ، وهو يدل على الالزام، يقول الفراهيدي في كتابه العين: «وقلدنيه فلان أي ألزمنيه وجعله في عنقي»[3]، والتقليد الخاطئ: يُقصد به العمل بقول الغير من غير حجة ولا دليل[4] ، وقد ذمّ القرآن الكريم التقليد الخاطئ في عدد من الآيات، كما في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾[5] ؛ لأنه يؤدي إلى الإعراض عما أنزل الله ،

(١) سورة مريم ، الآية : ٣١.
(٢) تفسير الميزان، الطباطبائ، محمد حسين، ٦ / ١١.
(٣) كتاب العين، الفراهيدي، الخليل بن أحمد، ٣ / ٤٢٣، مادة قلد.
(٤) انظر: الواضح في أصول الفقه، البغدادي، ابن عقيل، ٥ / ٢٣٧.
(٥) سورة البقرة ، الآية : ١٧٠.

وعدم الالتفات إليه ، والاكتفاء بتقليد الآخرين، وهو لا يعلم أنّهم من أهل لا يؤخذ بقولهم[١]، يقول الإمام العز بن عبد السلام في ذمّه لبعض المقلّدين من الفقهاء، وهو ينطبق أيضًا على المفسّرين الذين يقلّدون من سبقوهم بدون تمحيص أو تدقيق: «ومن العجب العجاب أنّ الفقهاء المقلّدين يقف أحدهم على ضعف مأخذ إمامه بحيث لا يجد لضعفه مدفعًا ومع هذا يقلده فيه ، ويترك الكتاب والسنة والأقيسة الصحيحة لمذهبه جمودًا على تقليد إمامه، بل يتحلل لدفع ظواهر الكتاب والسنة، ويتأولها بالتأويلات البعيدة الباطلة نضالًا عن مقلده»[٢]، وقد نهى جميع العلماء من التقليد الأعمى للعلماء كابن تيمية في كتابه مجموع الفتاوى عن ذلك بقوله: «وليس لأحد أن يحمل كلام الله ورسولهﷺ على وفق مذهبه[٣]».

٢- أثر التقليد الخاطئ على تفسير القرآن الكريم:

والتقليد الخاطئ من أبرز مظاهر التعصب المذهبي ، حيث عمد المقلدّون الذين جاءوا بعد هؤلاء المتعصبين مذهبيًا ونقلوا آرائهم ونشروها وساروا على نهجهم بدون تدقيق[٤]، فأدخلوا هذه التأويلات الفاسدة في تفسيراتهم ، ورفضوا الروايات المأثورة عن النبيﷺ بحجة أنّها روايات آحاد ؛ ولذلك يقول ابن القيّم في هؤلاء الذين يلوون النصوص القرآنية بتأويلاتهم الفاسدة: «فلو رأيتها وهم يلوكونها بأفواههم وقد حلت بها المثلات، وتلاعبت بها أمواج التأويلات»[٥]، فيلوي هؤلاء المقلّدون الآيات القرآنية بما يتناسب مع معتقدهم ومذهبهم، وطبقًا ما ذهب إليه متبوعيهم.

وللتقليد الخاطئ أثر على تفسير القرآن الكريم، مما يؤدي إلى التأويل الفاسد لآيات القرآن الكريم، ويظهر ذلك فيما يلي:

(١) انظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، محمد بن أبي بكر، ٢ / ١٨٧.
(٢) قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العز بن عبد السلام، عبد العزيز، ٢ / ١٣٥، ١٣٦
(٣) مجموع الفتاوى، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، ٦٩.
(٤) انظر: التعصب المذهبي في التفسير أسبابه وآثاره (دراسة تطبيقية) أنور، محمد إلياس، ٨٤.
(٥) الصواعق المرسلة، ابن القيّم، محمد بن أبي بكر، ١ / ٢٩٧.

أ- مخالفة النصوص القرآنية، وتقديم الرأي المحض عليها:

ب - الاعتماد على الروايات الضعيفة والموضوعة في تفسير القرآن الكريم، وهو ما لا يجوز شرعًا وعقلًا.

ج - فساد طريقة التأليف، والتعقيد في الأسلوب[١]، والالتواء في الأساليب[٢].

د- انتشار فوضى فكرية حول ما يتصل بالقرآن الكريم، وما يحمله من معانٍ.[٣]

هـ - الاضطراب في التفسير، وعدم الالتزام بضوابط وشروط التفسير[٤].

٣- نتائج التقليد الخاطئ في التفسير:

إنّ التقليد الخاطئ في التفسير، وعدم مراعاة الأدلة النقلية والعقلية المعتبرة في التفسير، ومتابعة من يُقلّده من أساتذته من غير تدقيق ولا تمحيص له نتائج سلبية على القرآن نفسه، وعلى الإسلام، وعلى المسلمين، يقول السيد سابق: «وبالتقليد والتعصب المذهبي فقدت الأمة الهداية بالكتاب والسنة، والقول بانسداد الاجتهاد، ووقعت الأمة في شر وبلاء، ودخلت في جحر الضّب الذي حذرّها رسول الله منه»[٥].

ومن النتائج السلبية لهذا التقليد الخاطئ:

أ - نشر الشبهات، والتشكيكات، حول الآيات القرآنية، والتعتيم على الحقائق التي تحملها المضامين القرآنية[٦].

ب - نشر الخلافات والانقسامات بين المسلمين، والتسبب في وقوع الكوارث والفتن.

(١) انظر: التعصب المذهبي في التفسير أسبابه وآثاره أنور، محمد إلياس، ٨٦، ٨٧ ، بدعة التعصب المذهبي وآثارها الخطيرة في جمود الفكر وانحطاط المسلمين، عباسي، محمد عيد، ١٣٧ .

(٢) انظر: قصة التفسير، الشرباصي، أحمد، ١١١ .

(٣) انظر: قصة التفسير، الشرباصي، أحمد، ١١١ ، أسباب الخطأ في التفسير، يعقوب، طاهر محمود، ١ / ٦٣٧ .

(٤) انظر: أسباب الخطأ في التفسير، يعقوب، طاهر محمود، ١ / ٤٥٣ .

(٥) فقه السنة، المصدر السابق، ١ / ٤ .

(٦) انظر: صناعة التجهيل، الحسن، طلال، ٩٣ .

ج – إعراض الناس عن القرآن الكريم، وعن الاستماع إلى التفسير[1].

٤ – العلاج من التقليد الخاطئ في التفسير:

ذكرنا سابقًا أنّ التقليد الخاطئ في التفسير هو من أبرز مظاهر التعصب المذهبي، وذكرنا أنّ التعصب المذهبي في التفسير هو جريمة كُبرى ؛ لأنّه يؤدي إلى التحريف في تفسير القرآن الكريم، وأنّه بسبب هذا التعصب المذهبي دخلت الأمة في صراع دموي راحت بسببه دماء بريئة، أغلبها من الشيعة الامامية ؛ ولذلك لابد من اتباع طرق تمنع تسرّب هذا التقليد الخاطئ في تراثنا الإسلامي، وكتبنا الإسلامية التي هي أهم ، وأغلى ما عندنا بما تحمله من فكر الإسلام الأصيل.

ومن أهم طرق العلاج من التقليد الخاطئ في التفسير:

أ – إخلاص النية لله في التفسير.

ب – الالتزام بجميع شروط التفسير وضوابطه، مهما كان منهج المفسّر في تفسيره.

ج– مراعاة الموضوعية والحيادية في التفسير.

د – التخلص من التعصب المذهبي في التفسير.

المطلب الثاني: أثر التقليد الخاطئ لآراء القاضي عبد الجبار المعتزلي في مسائل الإمامة والولاية على الفخر الرازي الأشعري في تفسيره لآيات الإمامة والولاية:

إنّ موضع عنايتنا في هذا المطلب هو أن نقف على مواطن التشابه بين آراء القاضي عبد الجبار(ت: ٤١٥هـ) ، وآراء الفخر الرازي(ت: ٦٠٦هـ) في مسائل الإمامة والولاية ؛ من أجل أن نُثبت التقليد الخاطئ للفخر الرازي في آرائه في مسائل الإمامة والولاية للقاضي عبد الجبار، فعلى الرغم أنّهما من مدرستين مختلفتين في الأصول – القاضي عبد الجبار معتزلي المذهب والمعتقد بينما الفخر الرازي أشعري المذهب والمعتقد – ، وعلى الرغم من أنّهما

(١) انظر: قصة التفسير الشرباصي، أحمد، ١١١.

من مدرستين متناقضتين في مسائل العقيدة ، وفي عراك دائم، كما سجله التاريخ عنهما[1]، إلّاإنّهما متفقان تمامًا في مسائل الإمامة والولاية، ويتبنيّان نظرية الإمامة حسب ما ذهب إليه حال الصحابة ؛ ولذلك تجد الفخر الرازي يتبنى آراء القاضي عبد الجبار في مسائل الإمامة في كتابه (نهاية العقول في دراية الأصول: ٤ / ٣٣١، ٤٦١)، وقد اتبع أسلوب أستاذه القاضي عبد الجبار نفسه في رده على أدلة الشيعة الإمامية من كتابه المغني ، وسنتتبع هذا التشابه في جهتين:

الجهة الأولى: عرض آراء القاضي عبد الجبار في مسائل الإمامة والولاية، وبحث التشابه بينهما وبين آراء الفخر الرازي في تلك المسائل.

والجهة الثانية: عرض تفاسير القاضي عبد الجبار وحججه في تفسير آية الإمامة (١٢٤) من سورة البقرة، وآية الولاية (٥٥) من سورة المائدة، وبحث التشابه بينها وبين تفاسير الفخر الرازي لتلك الآيات.

ومن هذا التشابه نثبت التقليد الخاطئ للفخر الرازي لآراء القاضي عبد الجبار في مسائل الإمامة والولاية ، وكذلك التشابه في آيات الإمامة والولاية(١٢٤ من سورة البقرة، و٥٥ من سورة المائدة).

أولًا: التقليد الخاطئ للفخر الرازي لآراء القاضي عبد الجبار والفخر الرازي في مسائل الإمامة والولاية:

لقد استعان القاضي عبد الجبار بأسلوب جدلي[2] مذموم[3] في إثبات ما ذهب إليه في

(١) انظر: بحوث في الملل والنحل، السبحاني، جعفر، ٣ / ٦٠٠ ، تاريخ الطبري، الطبري، محمد بن جرير، ٧ / ١٨٨؛ تاريخ اليعقوبي، اليعقوبي، أحمد بن إسحاق، ٢/ ٤٦٨، ٤٨٤، موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام ، السقاف، علوي بن عبد القادر، موقع الدرر السنية، ١٤٣٣هـ ، تاريخ الرؤية، ٢/ ١١ ، ٢٠٢٣م.

(٢) الجدل: هو صناعة تمكّن الإنسان من إقامة حجج مؤلفة من مسلمات تسالم عليها خصمه بأنها صادقة أو مشهورات اشتهرت بين الناس.

(٣) انظر: المنطق، المظفر، محمد رضا، باب الجدل ، ٢٦٤ ، المدخل إلى علم الكلام، الشافعي، حسن، ١٨١، ١٨٣.

مسائل الإمامة والولاية، من أجل إخفاء الحقائق، وهو الأسلوب نفسه الذي اتبعه الفخر الرازي عندما عرض آرائه في مسائل الإمامة والولاية[1] ، وإليك بعض النماذج التي تجد فيها التشابه في تلك الآراء والمواقف في مسائل الإمامة والولاية، والتي تُثبت التقليد الخاطئ للفخر الرازي لآراء القاضي عبد الجبار في مسائل الإمامة والولاية.

نموذج (١):

يقول القاضي عبد الجبار: «لا خلاف أنّه عليه السلام كان يصلح للإمامة، وإنّما قال بعضهم: أنّه كان لا يصلح لما سواه في أيامه للنص والعصمة، اللذين ادعّاهما».[2]

التحليل والنقد:

فيرى القاضي عبد الجبار أنّ الإمام علي عليه السلام يصلح للإمامة، ولكن ليس كما ذهبت إليه الشيعة الإمامية، بأنّه لا يصلح للإمامة غيره وبلا فصل بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، بسبب شرط العصمة، بل ذهب القاضي إلى أنّه يصلح لها بعد الخلفاء الثلاثة.

وهو بذلك يرفض وجوب شرط العصمة في الإمام، وعندما تتأمل هذا المقطع للقاضي عبد الجبار، تجدها قضية جدلية، استعمل القاضي عبد الجبار فيها مقدمة غير صحيحة لدى خصمه الشيعة الإمامية في من أجل اثبات ما ذهب إليه، فاعتبر أنّ شرطي العصمة والنص واللذين هما من شروط الإمامة، هي شروط ادعّاها الإمام علي عليه السلام لنفسه، وهي شروط ليست واجبة التحقق في الإمام المفترض الطاعة، وبذلك أخفى حقائق عن القارئ، وهي ثبوت الإمامة لعلي عليه السلام ، وضرورة تحقق شرطي العصمة والنص في الإمام.

وتجد لهذا الرأي مشابه له في آراء الفخر الرازي في رفض وجوب شرط عصمة الإمام، فيقول: «وكيف تشترط العصمة لآحاد من الناس، وهي غير مشروطة للإمام ، ولا نكترث بقول شرط العصمة للأئمة من الإمامية ، فالعقل لا يقضي باشتراطها، وكل ما يحاولون به

(١) انظر: الجدل، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ١٣٧، ١٣٨.
(٢) المغني، الهمذاني، القاضي عبد الجبار، ٢٠/ ٦٠ ، (الإمامة٢)

إثبات عصمة الإمام يلزمهم عصمة ولاته وقضاته وجباته للأخرجة»[١].

نموذج (٢):

يقول القاضي عبد الجبار: «وما ثبت من فضائله في الجملة و التفصيل، يدل على ما قلناه نحو ما ذكرناه من خبر غدير خم ، وبيّنا أنه يدل على فضله على جهة القطع، ونحو قوله: (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) ، ونحو خبر الطائر، ونحو قوله عليه السلام: (ولأعطين الراية غدًا رجلًا يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله)، وإلى غير ذلك من الأخبار الصحيحة تدل على ما قدمناه، فأمّا المنقولة من جهة الآحاد، وإن كان أكثرها مشهورًا بالنقل، فلا يكاد يحصى كثرة،...، وما ثبت في القرآن من الآيات المنزلة فيه خاصة، أو المنزلة بسببه نحو قوله: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾[٢] ، وقوله : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ...﴾[٣]، وروى ابن عباس أنّه قال: (ما نزلت آية فيها ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ إلّا وعلي بن أبي طالب رأسها وشريفها، ولقد عاتب الله أصحاب محمد في أشياء وما عاتبه في شيء يدل على ما ذكرناه)،....»[٤].

التحليل والنقد:

في هذا النموذج، يذكر عدد كبير من أدلة الشيعة الإمامية النقلية ، والدالة على إمامة علي عليه السلام، وهي أخبار صحيحة ومتفق عليها عند جميع علماء الأمة الإسلامية، وعند جميع المدارس الإسلامية، والقاضي عبد الجبار لا ينكرها، ويقر بها، وحتى الأخبار الآحاد يقبلها، ولكنه يضعّفها ويضعها في خانة الفضائل والمناقب لا في النص الجلي على إمامة علي عليه السلام كما ذهبت الشيعة الإمامية فيها، بل يرفض بالقطع أن تكون هذه الأدلة تنص على إمامة علي عليه السلام للأمة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله .

وهو بذلك حاول عبر أسلوب الجدل أن يجعل القضية مقبولة عند القارئ، بحيث أنّه

(١) الجدل، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ١٥١.
(٢) سورة الأحزاب ، الآية : ٣٣.
(٣) سورة المائدة ، الآية : ٥٥.
(٤) المغني، الهمداني، القاضي عبد الجبار، ٢٠ / ٦١، ٦٣ ، (الإمامة٢)

اعتمد على مقدمة مُضلِلة وهي :(أنّه يدل على فضله على جهة القطع)، وبذلك يخفي حقيقة إمامة علي عليه السلام للأمة، ويشتت القارئ عن أهم قضية في الإسلام وهي قضية الإمامة والولاية للمسلمين، والتي أدى انحرافهم عنها إلى تسلّط الظالمين عليهم.

وتجد التشابه بين موقف القاضي عبد الجبار من الأدلة النقلية الدالة على النص الجلي لإمامة علي عليه السلام مع آراء الفخر الرازي في تلك المسألة نفسها، حيث يرفض النص الجلي على إمامة علي عليه السلام، فيقول: «أتعلمون النص عليه، أم تجوزونه؟، فإن علمتموه، فما الطريق؟ إليه؟، والعقل لا يقضي بتنصيص على شخص معين، فإن ردّوا ما ادّعوه من العلم إلى الخبر،...، وليس معكم نص منقول على التواتر، وخبر الواحد لا يُعقِّب العلم..».[1]

نموذج (٣):

يقول القاضي عبد الجبار: «على أن ما جرت عليه أحوال الصحابة يمنع ادعاء هذا النص في الأصل؛ لأنّه لوكان صحيحًا، لكان إنّما يجوز أن يختلف حال النقل، وإن كان ذلك في عصر التابعين ، أو بعد ذلك، فأمّا عصر الصحابة فغير جائز ذلك، وكان يجب أن يكون معلومًا لجميعهم، فلو كان كذلك لكانت الأمور التي جرت لا تجري على الحد الذي جرت عليه، بل كان يجب أن يكونوا مضطرين إلى معرفة إمامة أمير المؤمنين كاضطرارهم إلى أنّ صلاة الظهر واجبة ، وصوم رمضان واجب، وحج البيت واجب ، فلو كان كذلك لما صح ما قد ثبت عنهم من مواقف الإمامة والمنازعة إلى غير ذلك، وهذا ما نعلم بطلانه باضطرار بمنزلة ما نعلمه من أنفسنا، نعلم ذلك من حال الصحابة وأنّهم كانوا يعتقدون خلاف ذلك، ولا يمكن بعد ذلك إلّا نسبة جميعهم إلّا الارتداد والنفاق ؛ لأنّ اختصاص الرسول صلى الله عليه وآله وأكابر الصحابة، ومن يدعي لهم الإمامة من تعظيمه لهم وإكرامه، إلى غير ذلك يقارب ما تواتر الخبر في أمير المؤمنين وغيره، ممن يجوز فيهم الشرك والنفاق، فإنّما طعن الرسول صلى الله عليه وآله، وإذا تعللوا في مثل ذلك بالتقية، كان الكلام فيه أعظم مما تقدم ؛ لأنّ تجويز

(١) الجدل، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ١٣٦.

التقية على الرسول ﷺ يشكك فيما يؤديه عن الله تعالى[1]».

التحليل والنقد:

في هذا النموذج يرفض القاضي عبد الجبار النص الجلي على إمامة علي عليه السلام، عن طريق دليل حال الصحابة، وما جرى بينهم في اختيار الخليفة بعد الرسول ﷺ مباشرة، ويرى أنّ قضية إمامة علي عليه السلام لو كانت معروفة إليهم، لكانوا مضطرين إليها كمعرفة أنّ صلاة الظهر واجبة، وأنّ الصوم واجب، وهو هنا تجد القاضي عبد الجبار قد تغاضى عن ما نقله التاريخ في اختلاف الصحابة في الخليفة بعد الرسول[2]، مستعينًا بأساليب جدلية تُخفي الحقائق وتُظلل القارئ، يقول اليعقوبي في تاريخه يوصف حال الصحابة بعد وفاة الرسول ﷺ: «وتخلف عن أبي بكر قوم من المهاجرين والأنصار، ومالوا إلى علي بن أبي طالب، منهم العباس بن عبد المطلب..»[3].

ولعمري أنّ هذا النموذج من آراء القاضي عبد الجبار يتطابق مع موقف الفخر الرازي من الأدلة النقلية والتي تُثبت إمامة علي عليه السلام للأمة، فيقول: «لو نص الرسول على إمامة علي نصًا جليًا، لكان ذلك إمّا أن يكون بمشهد من أهل التواتر أم لا؟، فإن لم يكن بمشهد أهل التواتر، فقد سقطت الحجة به، وإن كان بمشهد التواتر، وجب اشتهاره في الأمة...، وكل أمر عظيم يقع بمشهد التواتر، فإنّه لابد أن ينتشر في أكثر الخلق..»[4]، ويقول أيضًا: «أنّ النص على هذه الخلافة واقعة عظيمة، والوقائع العظيمة يجب اشتهارها جدًا، فلو حصلت الشهرة لعرفها المخالف والموافق...الشيعة على كثرتهم وتفرقهم في المشرق والمغرب ينقلون هذا الخبر، والجواب أنّ من المشهور أنّ واضع هذا الخبر هو ابن الرواندي،

(١)المغني، الهمداني، القاضي عبد الجبار، المغني ٢٠ / ١١٩ ، (الإمامة١)

(٢) انظر: تاريخ اليعقوبي، اليعقوبي، أحمد بن إسحاق، ٢ / ١٤٢ ، تاريخ الإسلام، إبراهيم، حسن، ١ / ٣٧١.

(٣) تاريخ اليعقوبي، اليعقوبي، أحمد بن إسحاق ، ٢ / ١٢٤.

(٤) الفخر الرازي، محمد بن عمر، نهاية العقول في دراية الأصول، ٤ / ٤١٩ ، وانظر: الجدل، الفخر الرازي، محمد بن عمل، ١٥٠، ١٤٤، ١٤٦.

ثم أن الشيعة لشدة شغفهم بهذا الأمر سعوا إلى تشهيره»[1].

فأبطل الفخر الرازي النص الجلي على إمامة علي عليه السلام، بقوله عدم انتشاره بين الخلق.

نموذج (٤):

ينفي القاضي عبد الجبار حادثة الغدير، والتي نصّب فيها رسول الله صلى الله عليه وآله عليًا خليفة، وإمامًا للأمة ترجع إليه من بعده بأمر من الله تعالى فأنزل فيها قرآنًا في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ﴾[2]، والتي تدل على حرص الرسول صلى الله عليه وآله على أمته حتى لا تختلف من بعده، ولأنّها تدل على إمامة علي عليه السلام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله حسب المعتقد الشيعي الإمامي، فيقول:

«فأدعوا أنه صلى الله عليه وآله أخذ بيد أمير المؤمنين وقال له: أنت الإمام بعدي، وأدعوا أنّ نقل ذلك جمع عن جمع ....، والذي يدل على بطلان هذه الدعوى أنّ هذا الأمر لو كان صحيحًا لا يخلو القول منه صلى الله عليه وآله من أن يكون كان حضره جمع كثير فتواطؤوا على كتمانه، على أنّ كتمان ذلك على جماعة الأمة لا يجوز ؛ لأنّها لا تجمع على كتمان ما يجب إظهاره، كما لا تجمع على الخطأ، وعلى الجمع العظيم لا يصح، فما طريقة الاضطرار من جهة العادة كتمان ما لهذه حاله، وإن كانوا لم يكتموا ولم يتواطؤوا على ترك إظهاره، فكيف يجوز أن يقع الخلاف بعده صلى الله عليه وآله حتى يقول الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، مع معرفتهم بهذا النص الظاهر...»[3].

التحليل والنقد:

حاول القاضي عبد الجبار الانتصار لمذهبه على حساب القرآن، والسنة النبوية الشريفة، وأخفى حقيقة هذه الحادثة، والتي هي مذكورة في بطون كتب أغلب علماء أهل السنة[4]، يقول أحمد بن حنبل: «حينما كان النبي صلى الله عليه وآله راجعًا من مكة إلى المدينة في حجته الأخيرة،

(١) الجدل، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ١٤٤، ١٤٦.
(٢) سورة المائدة، الآية: ٦٧
(٣) المغني، الهمذاني، القاضي عبد الجبار، ٢٠ / ١٢١، (الإمامة١).
(٤) انظر: مسند أحمد بن حنبل، ابن حنبل، أحمد، ٤ / ٢٨١، جامع البيان، الطبري، محمد بن جرير، ١٠ / ٤٦٩، التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦ / ٢٤٦.

فبعد أن أكمل حجة الوداع، وفي عودته إلى المدينة، وعندما بلغ مكانًا يقال له غدير خم، الذي يقع في مفترق الطريق، نزلت آية التبليغ (٦٧) من المائدة ، فأمر من معه بالتوقف والتجمع، ثم وقف فيهم معلنًا بتنصيب الإمام علي عليه السلام خليفة وإمامًا من بعده، وقال مقولته المشهورة(من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم والي من والاه وعادِ من عاداه)[١]»،ويقول الفخر الرازي: «نزلت في فضل علي عليه السلام، ولما نزلت هذه الآية أخذ بيده، وقال: من كنت مولاه فعلي مولاه»[٢].

وقد تبع عددٌ من المقلِّدين من علماء أهل السنة القاضي عبد الجبار في أساليبه أثناء عرض مسائل الإمامة، ومن بينهم الفخر الرازي، فتجد هذه الأساليب نفسها قد تسرّبت إلى كتب هؤلاء العلماء بدون تحقيق وبحث، وهذا ما كان له الأثر السلبي على فهم مسائل الإمامة حسب منظور الإسلام والشريعة السمحاء ، وأثر سلبي على نظرية الإمامة في القرآن الكريم، والدالة على القيادة الربانية، والتي من أهم أهدافها إقامة العدالة الإلهية بين الناس، والسعي لتكميل نفوسهم.

وتجد التشابه بين تلك الآراء للقاضي عبد الجبار في رفضه للنصوص والحوادث والمواقف ، والتي تثبت بالنصّ على إمامة علي عليه السلام للأمة الإسلامية بعد رسول الله صلى الله عليه وآله بلا فصل، فيقول: «لو كانت الإمامة حقًا لعلي بسبب النص الجلي، مع أنّ الإمامة دفعوه عنها، لكانت هذه الأمة شرّ أمة أُخرجت للناس..[٣]»، ويقول أيضًا: «...أنّ الأنصار طلبوا الإمامة لأنفسهم فلو كان هذا النص موجودًا لقالوا له يا أبا بكر إنا أردنا أن نأخذها لأنفسنا بالظلم والغصب وأنت منعتنا عنها، ونحن أيضًا نمنعك من هذا الغصب والظلم ونرد الحق إلى أهله وهو علي[٤]».

(١) مسند أحمد بن حنبل، ابن حنبل، أحمد، ٤ / ٢٨١.
(٢) التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦ / ٢٤٢.
(٣) معالم أصول الدين، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ١٤٦.
(٤) المصدر نفسه ، ١٤٤.

نموذج (٥):

وقد حاول القاضي عبد الجبار في أكثر من مكان ، وعبر أساليبه الجدلية تضعيف أدلة الشيعة الإمامية النقلية في إثبات إمامة علي عليه السلام، وفيما يلي نموذج على ذلك:

يقول القاضي عبد الجبار:

«فكيف لم يذكر هذا النص الظاهر فيعدّه في مناقبه حتى صار الأمر إليه، وفي وقت الحاجة، مع أنّه كان يعد مناقبه في المحافل والمشاهد في أيام معاوية وقبله، وكيف يصح مع ذلك أن يعاقد أبا بكر وعمر وعثمان وينتهي إلى رأيهم في إقامة الحدود ، وغيرها على ما نُقل، وكل ذلك يدل من حال الصحابة على بطلان هذا القول، كما دلت أحوالها ، وأحوال الأمة على أنّه صلى الله عليه وآله لم يقم العباس إمامًا ؛ لأنّ الدليل على نفي الأمور الحادثة يجري هذا المجرى، ليس حصول الرواية أنّ ذلك لم يكن، و إنّما يكون الدليل على ذلك كون أشياء كانت لا تكون لو كان هذا النص صحيحًا، أو فقد أشياء كانت تكون لو كان هذا النص صحيحًا، فكما أنّه لا يجوز أن يكون صلى الله عليه وآله ينص بالإمامة على رجل معين على رؤوس الأشهاد، ويظهر ذلك عند الجمع العظيم، فلا يدعى ذلك له مدع، ولا يدعيه هو لنفسه، وتجري أحواله على ما علمنا من حال أمير المؤمنين مع سائر الصحابة، فقد صار كل ذلك دليلًا على أنّه صلى الله عليه وآله لم يقمه إمامًا»[1].

التحليل والنقد:

ففي هذا النموذج تجد أن القاضي عبد الجبار و بأساليبه الجدلية يحاول تضعيف أدلة الشيعة الإمامية النقلية في إثبات إمامة علي عليه السلام، فكأنّه يتهم الإمام علي عليه السلام بالتقصير في التبيين على إمامته – لو كان هذا صحيحًا حسب قوله – والحق أنّ الإمام علي عليه السلام هو عند الله أعلى مقامًا من تلك الخلافة البشرية، وإنّ البشر هم الذين يحتاجون إلى إمامته وقيادته وهدايته، و ما قصّر الإمام علي عليه السلام في القيام بوظيفته الإلهية والتي أمره الله بها تعالى، وهو الشخص

(١) المغني، الهمذاني، القاضي عبد الجبار، ٢٠ / ١٢٢ ، (الإمامة١) .

الوحيد الذي قال له النبيﷺ: «أنت وشيعتك في الجنة «[1]، سواء عرف ذلك القاضي عبد الجبار أم لم يعرفها ، فهمها أم لم يفهمها، وما هذه النماذج إلّا آراء لا تمثل إلّا صاحبها، وليست من الإسلام في شيء، وعلى الباحثين أن يدققوا في تلك النماذج والتي تحمل قضايا ذات مقدمات خاطئة، لا تورث علمًا، بقدر ما تشتت ذهن القارئ في فهم مسائل الإمامة والولاية.

وتجد في أقوال الفخر الرازي ما يشابه هذه الأقوال للقاضي عبد الجبار، فيقول في إبطاله للنص الجلي على إمامة عليعليه السلام:»... أنّ هذا يجري مجرى خيانة الرسول في مثل هذا الأمر العظيم، فثبت أنّ قولهم باطل، والحجة الثالثة: أنّ عليًا ذكر جملة من النصوص الخفية، ولم ينقل عنه أنّه ذكر هذا النص الجلي في محفل من المحافل، ولو كان موجودًا لكان ذكره أولى من ذكر النصوص الخفية...».[2]ويقول أيضًا: «..فإنّ مثل هذا الأمر العظيم لا ينكتم في مستقر العلماء، كما لم ينكتم تولية رسول الله معاذًا على اليمن، وزيدًا وأسامة بن زيد، وعقد الألوية لهم، وتفويض الجيش إليهم،...، ولو جوزّنا انكتام هذه الأمور الظاهرة، لم نأمن إن كان القرآن قد عورض، ثم كُتمت معارضته، وكل أصل في الإمامة يكر على إبطال النبوة، فهو حري بالبطلان»[3].

ويرد الفخر الرازي على كل من ادعى النص الجلي والدال على إمامة عليعليه السلام بالرفض القطعي ، ومقابلته بالنص على إمامة أبي بكر مع أنّ المتفق عليه عند الأمة ، وكما نقله التاريخ بأنّ أبي بكر تولى الخلافة باتفاق أصحاب السقيفة لا بنص من الرسول[4]ﷺ، فيقول: «فإن تعسّف متعسّف، وادعى التواتر والعلم الضروري بالنص على عليعليه السلام، فذلك بهت وذلك دأب الروافض، وينبغي أن يقابلوا على الفور بنقيض دعواهم بالنص على أبي بكر[5]» ،

(١) انظر: معجم الأوسط، الطبراني، ٧ / ٣٤٣ ، تاريخ دمشق، ابن عساكر، علي بن الحسين، ٢ / ٣٧١.
(٢) معالم أصول الدين، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ١٤٤، ١٤٥.
(٣) الجدل ، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ١٣٧، ١٣٨.
(٤) انظر: تاريخ الطبري، الطبري، محمد بن جرير، ٣ / ٢٠١ ، تاريخ اليعقوبي، اليعقوبي، أحمد بن إسحاق، ٢ / ١٢٤.
(٥) الجدل، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ١٣٧.

ويقول في علاقة الإمام علي عليه السلام من أبي بكر: «وكان عليٌّ مطيعًا له سامعًا لأمره ناهضًا إلى غزوة حنيفة متسريًا بالجارية المغنومة من مغانمهم[1]»، وهو مشابه لقول القاضي عبد الجبار في هذا النموذج، بقوله في علاقة الامام علي عليه السلام بالخلفاء هي علاقة تعاقد وينتهي إلى رأيهم في إقامة الحدود ، وهذا حال الصحابة يناقض ما ذهبت إليه الشيعة الإمامية[2]، وبهذا يكون الإمام علي عليه السلام وخضوعه للخلفاء خير دليل على بطلان النص على إمامته، كما يدعي القاضي عبد الجبار وتلميذه الفخر الرازي.

ثانيًا: أثر التقليد الخاطئ للفخر الرازي لآراء القاضي عبد الجبار في تفسيره لآيات الإمامة والولاية (١٢٤ من سورة البقرة و٥٥ من سورة المائدة):

ويتناول هذا العنوان أثر التقليد للفخر الرازي لآراء القاضي عبد الجبار في تفسيره لكل من آية الإمامة (١٢٤) من سورة البقرة، وآية الولاية (٥٥) من سورة المائدة، عبر الوقوف على مواطن التشابه بينهما في الآراء في تلك الآيات.

أ – أثر التقليد الخاطئ للفخر الرازي لآراء القاضي عبد الجبار في تفسيره لآية الإمامة (١٢٤) من سورة البقرة في قوله تعالى: ﴿ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ﴾:

إنّ نظرية الإمامة في القرآن الكريم هي عبارة عن القيادة الربانية ،والتعيين عبر نصّ، وقانون إلهي، وهي مقام يختص بها المعصوم من ذرية إبراهيم عليه السلام، من أجل قيادة المجتمع الإنساني للتكامل والهداية[3].

إلّا أنّ الفخر الرازي ابتعد عن نظرية الإمامة في القرآن الكريم في تفسيره لآية الإمامة (١٢٤ من سورة البقرة)، من أجل تقوية مذهبه وعقيدته على حساب الآية، فذهب إلى أنّ الإمامة في الآية ليست هي إلّا النبوة لا غير، وأنّ إمامة إبراهيم عليه السلام مستمرة معنويًا لا من عبر ذريته، ورفض وجوب عصمة الإمام، بل جوّز تسلط الظالم لمنصب الإمامة، وأثار

(١) الجدل، الفخر الرازي ، ١٤٦.
(٢) انظر: المغني، الهمذاني، القاضي عبد الجبار، ٢٠ / ١٢ ، (الإمامة١)
(٣) انظر: مجمع البيان، الطبرسي، الفضل بن الحسن، ١ / ٢٧٨؛ الميزان، الطباطبائي، محمد حسين، ١ / ٢٦٦؛ الأمثل، الشيرازي، ناصر مكارم، ١ / ٢٤١.

قضايا خلافية بينه وبين الشيعة الإمامية، فخالف بذلك نظرية الإمامة في القرآن الكريم، وقام بتحميل الآية ما لا ينبغي[١].

وهنا نستعرض نموذج من آراء القاضي عبد الجبار في آية الإمامة (١٢٤) من سورة البقرة، لنصل إلى التشابه الكبير بين أساليبهما الجدلية، والتي استعان كل منهما بها من أجل تقوية مذهبهما وعقيدتهما على حساب الآية

يقول القاضي عبد الجبار في نقضه على وجوب عصمة الإمام حسب المعتقد الشيعي الإمامي:

«دليل لهم آخر في وجوب العصمة، ربما تقلقلوا بهذه الآية إذ أخبر أنّه لاحق في الإمامة لظالم، فوجب بذلك إن لم يكن ظالمًا وكافرًا وقتًا من الزمان لاحظ له في ذلك، وأن يكون المستحق لذلك المعصوم في كل أوقاته، وذلك يقتضي أنّ الإمامة ثابتة لأمير المؤمنين عليه السلام».[٢]

ثم يجيب القاضي عبد الجبار:

« وهذا لا يمكن الاعتماد عليه ؛ لأنّ ظاهر الآية إنما يقتضي أنّ عهده لا ينال الظالم، ومن كفر ثم تاب ، أو فسق ثم تاب وصلحت أحواله لا يكون ظالمًا، فيجب بحكم الآية أن لا يمتنع أن يناله عهد، وليس المراد أنّ الظالمين لا ينالون العهد وإن خرجوا من أن يكونوا ظالمين، وإنّما المراد في حال ظلمهم،.....، وقوله تعالى: ﴿ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ﴾ إمّا يراد به النبوة، فمن حيث دلّ الدليل على أنّ من حق النبي أن لا يقع منه كفر ولا كبيرة، يجب أن لا يكون ظالمًا حال من الأحوال،...، و أنّ الإمام في أنّه بخلافه بمنزلة الأمير والحاكم، وذلك يسقط ما تعلقوا به[٣]».

(١) انظر: التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٢ / ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٢٩.
(٢) المغني، الهمذاني، القاضي عبد الجبار، ٢٠/ ١٩٤ (الامامة) ، انظر: نفائس التأويل، الشريف المرتضى، علي بن الحسين، ١ / ٤٥٣.
(٣) المغني، الهمذاني، القاضي عبد الجبار، ٢٠ / ١٩٤ ، انظر: نفائس التأويل، الشريف المرتضى، علي بن الحسين، ١ / ٤٥٤.

التحليل والنقد:

ففي هذا النموذج يحاول القاضي عبد الجبار إثارة مسألة خلافية بينه وبين الشيعة الإمامية، بقوله بأنّ هذه الآية يتمسك بها الشيعة الإمامية في إثبات أمرين أحدهما: وجوب عصمة الإمام، وأنّ الإمامة لا يمكن أن يتسلط إليها ظالم قط، والأمر الآخر: إثبات إمامة علي عليه السلام؛ لأنّه ثبت أنّه معصومٌ، ثم يرد على الشيعة الإمامية في هذه المسألة، بقوله بجواز تسلّط الظالم للإمامة إذا صلُح وتاب، وأنّ الإمامة في الآية ماهي إلّا النبوة لا غير.

وهنا يقف القارئ على التشابه الكبير بل التطابق بين موقف الفخر الرازي المتوفي سنة ٦٠٦هـ، مع أستاذه القاضي عبد الجبار المتوفي سنة٤١٥هـ في تفسيرهما للآية، وفي موقفهما من مسائل الإمامة المتعلقة بالآية، وإثارة الشبهات حولها، وهذا يدل على التقليد الخاطئ للفخر الرازي لأستاذه القاضي عبد الجبار في شرح تلك الآية.

ولك أن تجد هذا التشابه في المسألة الرابعة من تفسير الفخر الرازي لآية (١٢٤)من سورة البقرة في رده على الشيعة الإمامية التي ذهبت إلى عدم جواز تسلّط الظالم للإمامة ، ولو كان ظالمًا في لحظة واحدة من حياته، فإنّه يكون تحت هذا الاسم، فيقول: «والجواب كل ما ذكرتموه معارض، بما أن لو حلف أن لا يسلّم على كافر فسلّم على مؤمن في الحال إلا أنّه كان كافرًا قبل سنين متطاولة فإنه لم يحنث، فدل على ما قلناه، ولأنّ التائب عن الكفر لا يسمى كافرًا، والتائب عن المعصية لا يسمى عاصيًا، فكذا القول في نظائره...».[1]

وقد رد الشريف المرتضى على القاضي عبد الجبار في كتابه الشافي في الإمامة بقوله: «والكلام الذي طعن به صاحب الكتاب في الاستدلال غير صحيح ؛لأنّ عموم ظاهرها يقتضي أنّ الظالم في حال من الأحوال لا ينال الإمامة، ومن تاب بعد كفر، أو فسق وإن كان بعد التوبة لا يوصف بأنه ظالم فقد كان يتناوله الاسم ودخل تحت الآية، وإذا حملنا الآية على ما توهّم صاحب الكتاب من أنّ المراد بها مادام على ظلمه واستمر عليه، كان هذا تخصيصًا بغير دليل والقول بالعموم يمنع ذلك، ...فأمّا قوله: إنّ الذي له أوجب في الرسول أن

(١) التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٢ / ٣٢٧.

يكون منزّهًاعن الكفر والكبائر كونه حجة فيما يتحمله ، وإنّ الإمام بخلافه ، وأنّه بمنزلة الأمير والحاكم، فقد بيّنا فيما تقدم أنّ الإمام أيضًا حجة ، وأنّه يرجع إليه في أمور لا تُعلم إلّا من جهته،.....، وبيّنا الفرق بين الإمام والحاكم والأمير، وأنّ الحاكم والأمير ليسا هما حجة في شيء، ولا يجوز أن يكونا حجة على وجه من الوجوه[1]».

ب – أثر التقليد الخاطئ للفخر الرازي لآراء القاضي عبد الجبار في تفسيره لآية الولاية (٥٥) من المائدة في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾:

إن الفخر الرازي خالف المباني التفسيرية في تفسيره للآية، والتي يجب على المفسّر الالتزام بها والتي من أبرزها : تقديم النقل الصحيح على العقل، وسبب ذلك هو محاولته الانتصار لمذهبه ومعتقده حتى ولو كان على حساب الآية، فرفض جميع الروايات المتواترة في سبب نزول الآية ؛ لأنّها نزلت في عليؑ، بينما تجده يتمسك برواية موضوعة ، أو ضعيفة بمجرد أنّها ذكرت نزولها في أبي بكر، ورفض أن تكون كلمة (إنّما) في الآية تدل على الحصر، وأنّ كلمة (ولي) في الآية تدل على التولي والتصرف، فصارت تفسيراته مجموعة من التناقضات، فلا يعلم القارئ فيمن نزلت هذه الآية، هل نزلت في الإمام عليؑ أم في أبي بكر؟، ولا يعلم ما هو هدف الآية، هل هي للتولي أم للمحبة والنصرة؟[2].

والحقّ أنّ هذه التفسيرات لا تصلح لأن تكون ضمن تفسير القرآن الكريم ؛ لأنّها لا تورث علمًا، وتشتت القارئ عن فهم المراد الجدي لله تعالى من الآية.

لقد استدل مفسّرو الشيعة الإمامية على تفسير هذه الآية (٥٥) من سورة المائدة عن طريق النقل المتواتر والمستفيض في سبب نزول الآية، ولم يختلف مفسّرو الشيعة الإمامية عن مفسّري أهل السنة في ذلك، بل هناك اتفاق تام بأنّ هذه الآية مختصة في عليؑ، عندما

(١) الشريف المرتضى، علي بن الحسين، الشافي في الإمامة، ٣ / ١٣٧ ، انظر: نفائس التأويل، الشريف المرتضى، علي بن الحسين، ١ / ٤٥٥، ٤٥٧.

(٢) انظر: التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦ / ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٤٦.

تصدّق في حال الركوع[1].

وفي هذا المطلب يقف القارئ على التشابه الكبير بين تفسير الفخر الرازي ، وأستاذه القاضي عبد الجبار لآية الولاية (٥٥) من سورة المائدة، ليجد التقليد الخاطئ للفخر الرازي لآراء القاضي عبد الجبار في تفسير هذه الآية.

نموذج (١):

يقول القاضي عبد الجبار في رده على تفسير الشيعة الإمامية للآية: «يقولون: أنّ المراد بالذين آمنوا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ؛ لأنّه وصفه بصفة لا تثبت إلّا إليه، وهي إيتاء الزكاة في حال الركوع، وربما ادعوا في ذلك أخبار منقولة أنّه أُريد به..»[2].

ثم يرد بقوله: «أراكم قد حمّلتم الآية على مجازين، أحدهما: أنكم جعلتم لفظ الجمع للواحد، والمجاز الآخر: جعلتم لفظ الاستقبال على الماضي ؛ لأنّ قوله: ﴿ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ﴾ لفظ الاستقبال وأنتم تجعلونه عبارة عن فعل واقع، فلمَ صرتم بذلك أولى منا إذا حملنا على مجاز واحد، وهو أن يحمل قوله: ﴿ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾، على أنّه أراد به أن من صفتهم إيتاء الزكاة ، ومن صفتهم أنّهم راكعون، من غير أن يكون إحدى الصفتين حالًا للأخرى،...»[3].

التحليل والنقد:

في هذا النموذج من التفسير، قد يتوهم القارئ أنّه من تفسيرات الفخر الرازي للآية (٥٥) من سورة المائدة، بسبب التشابه الكبير بينه وبين أقوال الفخر الرازي في تفسيره لهذه الآية[4]، إلاّ أنّه في الواقع هو عبارة عن مقطع من آراء القاضي عبد الجبار في هذه الآية من

(١) انظر: التبيان، الطوسي، محمد بن الحسن، ٣ / ٥٥٨ ، مجمع البيان، الطبرسي، الفضل بن الحسن، ٣ / ٢٩٦ ، جامع البيان، الطبري، محمد بن جرير، ١٠ / ٤٢٤؛ جامع أحكام القرآن، القرطبي، محمد بن أحمد، ٦ / ٢٢١.

(٢) المغني، الهمذاني، القاضي عبد الجبار، ٢٠/ ١٣٣ ، (الإمامة) .

(٣) المغني، الهمذاني، القاضي عبد الجبار، ٢٠ / ١٣٣ ، (الامامة)

(٤) انظر: التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦ / ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٤٦.

كتابه المغني؛ ج٢٠ (في الإمامة)، وليس من تفسيرات الفخر الرازي، وقد استعان القاضي عبد الجبار في قضيته الجدلية مقدمات خاطئة، وهي أنّ لفظ ﴿يُؤْتُونَ﴾ يدل على الاستقبال لا على الحال كما ادعته الشيعة الإمامية، من أجل تضعيف أدلة الشيعة الإمامية في هذه الآية.

إلّا أنّك تجد في الآية في قوله تعالى: ﴿ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ أنّ الحال فيها هي جملة تامة اسمية من مبتدأ وخبر، في قوله: ﴿ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾، كقولك (اندفع الجنود وهم حَذِرون) و(خرج الأولاد وهم يلعبون)، والدليل على أنّها جملة حالية هو ارتباطها بصاحب الحال بحرف الواو، والتي من شروط الحال[١].

وهذه الآراء للقاضي عبد الجبار تجد لها مشابه في تفسيرات الفخر الرازي لآية الولاية (٥٥) من المائدة، منها: يقول الفخر الرازي: «أنّه تعالى ذكر المؤمنين الموصوفين في هذه الآية بصيغة الجمع في سبعة مواضع، وحمل ألفاظ الجمع وإن جاز على الواحد على سبيل التعظيم لكنه مجاز لا حقيقة، والأصل حمل الكلام على الحقيقة»[٢]، ويقول أيضًا: «وأمّا استدلالهم بأنّ الآية مختصة بمن أدى الزكاة في حال كونه في الركوع، وذلك هو علي عليه السلام، فنقول: هذا ضعيف لوجوه..[٣]».

وقد رد عليه الشريف المرتضى بأسلوب علمي يثبت خلاف ما يدعيه القاضي عبد الجبار، فيقول: «أما ظنك أنّ لفظ ﴿يُؤْتُونَ﴾ موضوع للاستقبال وحمله على غيره يقتضى المجاز فغلط ؛ لأنّ لفظ (يفعلون) وما أشبهها من الألفاظ، ليست مجردة للاستقبال، بل هي مشتركة بين الحال والاستقبال، وإنّما تخصص للاستقبال بدخول السين أو سوف...»[٤].

(١) انظر: النحو العصري ، الفياض، سليمان، ١٣٨، ١٣٩ ، قطر الندى وبل الصدى، الأنصاري، محمد بن هشام، ٢٥٤، ٢٥٥ ، القواعد الأساسية للغة العربية ، الهاشمي، أحمد بن إبراهيم، ٢١١.
(٢) التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦ / ١٤٥.
(٣) التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦/ ٢٤٦.
(٤) الشافي في الإمامة، الشريف المرتضى، علي بن الحسين، ٢ / ٢٠٧ ، وانظر: نفائس التأويل، الشريف المرتضى، علي بن الحسين، ٢/ ١٧١.

نموذج (٢):

يقول القاضي عبد الجبار: «وقد ذكر شيخنا أبو علي أنّه قيل: إنّها نزلت في جماعة من أصحاب النبيﷺ في حال كانوا فيها في الصلاة في الركوع في الحال، ولم يعنِ أنّهم يؤتون الزكاة في حال الركوع، بل أراد أن ذلك طريقتهم، وهم في الحال راكعون، وحمل الآية على هذا الوجه أشبه بالظاهر، ويبين ذلك أنّ الغالب في حال أمير المؤمنينعليه السلام أنّ الذي دفعه إلى السائل ليس بزكاة لوجوه، منها: أنّ الزكاة لم تكن واجبة عليه على ما نعرف من غالب أمره في أيام النبيﷺ،....والذي فعله أمير المؤمنينعليه السلام كان من النفل ؛ لأنّه عليه السلام وغيره من جّلة الصحابة لم يكن عليهم زكاة، وإنّما الذي وجب عليهم زكاة عدد يسير، وذلك يمنع من أن يراد بالآية سواه[١]».

ويرفض أنّ هذه الآية مختصة بعلي عليه السلام متمسك بحجة أنّ الآية نزلت بصيغة الجمع، لا بصيغة المفرد ولمثل هذا ترفضه اللغة العربية، فيقول: «ومثل هذا الجمع في لغة العرب لا يجوز أن يراد به الواحد...».[٢]

التحليل والنقد:

في هذا النموذج من التفسير، تجد القاضي عبد الجبار يتبنى رأي أستاذه أبو علي الجبائي[٣][٤] ، حيث يرى أنّ هذه الآية ليست مختصة بالإمام عليعليه السلام، وإنّما هذه الآية بكل ما تحمل من معاني ماهي إلّا صورة مجازية تصف حال أصحاب النبيﷺ، وهم في حال بين صلاة وركوع وإيتاء زكاة، وليست وصف لحال شخص أدى الزكاة في حال الركوع، وبهذا التفسير يكون قد أبعد الآية بُعدًا تامًا عن هدفها الذي أُنزلت من أجله.

(١) المغني، الهمداني، القاضي عبد الجبار، ٢٠ / ١٣٣ ، (الامامة) ، نفائس التأويل، الشريف المرتضى، علي بن الحسين، ٢ / ١٧١، ١٧٣.

(٢) المغني، الهمداني، القاضي عبد الجبار، ٢٠ / ١٣٣ ،(الإمامة١) ، نفائس التأويل، الشريف المرتضى، علي بن الحسين، ٢ / ١٧٤.

(٣) أبو علي الجبائي: هو من كبار أساتذة المعتزلة، وهو ينتمي إلى مدرسة البصرة والمتوفي سنة ٣٠٣هـ، وهو من الذين أثّروا في الساحة العلمية في المجتمع الإسلامي.

(٤) انظر: بحوث في الملل والنحل، السبحاني، جعفر، ٣ / ٣٩٦، ٣٩٧.

وهنا أيضًا تجد التشابه الكبير بين حجج الفخر الرازي في ردّه على الشيعة الإمامية في تفسيره لهذه الآية[١]، مع تلك الحجج، حيث يذكر الفخر الرازي في تفسيره للآية : أنهّا عامة لجميع المؤمنين، وأنّ من صفتهم إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، أو لأنّهم حال نزول الآية كانوا بين قائم وراكع، وبين دافع للزكاة[٢] ، فيقول: «قال بعضهم: إنّ أصحابه كانوا عند نزول هذه الآية مختلفون في هذه الصفات، منهم من قد أتم الصلاة، ومنهم من دفع المال إلى الفقير، ومنهم من كان بعد في الصلاة، ومنهم من قد أتم الصلاة، ومنهم من دفع ....، فلما كانوا مختلفين في هذه الصفات، لا جرم ذكر الله تعالى كل هذه الصفات[٣] «، ويقول أيضًا: «أن المشهور أنّه عليه السلام كان فقيرًا ولم يكن له مال تجب الزكاة فيه...»[٤].

وهكذا تسرّبت تلك الحجج الواهية والخالية من الدليل القطعي والمعتبر عن النبي صلى الله عليه وآله في أمهات الكتب التفسيرية، وأصبحت جزءً من تفسير تلك الآية المباركة، والتي هي آية عظيمة وتحمل مضامين عالية، وفيها سعادة الإنسان المسلم ، وشقائه في الدارين، والتي لا يمكن التوصل إلى تلك المضامين العالية فيها إلّا من طريق أقوال وتبيين الرسول صلى الله عليه وآله .

وقد كانت اجابات الشريف المرتضى على تلك الحجج الضعيفة والمجردة من الأدلة القطعية والمعتبرة عند العلماء ، بأسلوب البرهان العقلي ، والمنطق الأرسطي من أجل تفنيد حجج القاضي عبد الجبار في كتابه الشافي في الإمامة، وكشف ضعفها، ويمكن للقارئ مراجعتها[٥].

نتائج البحث

١- التعصب المذهبي: هو ذلك التعصب لمعتقد معين، وعدم قبول الحق حتى مع ظهور الدليل عليه ، وقد ذم جميع العلماء التعصب المذهبي في التفسير لما له من آثار خطيرة

(١) انظر: التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦ / ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٤٦.
(٢) انظر: المصدر نفسه ، ٦ / ٢٤٢.
(٣) المصدر نفسه ، ٦ / ٢٤٢.
(٤) المصدر نفسه ، ٦ / ٢٤٧.
(٥) انظر: الشافي في الإمامة، الشريف المرتضى، علي بن الحسين، ٢ / ٢٠٧ ، نفائس التأويل، الشريف المرتضى، علي بن الحسين، ٢ / ١٥٧، ١٨٠.

على التفسير وعلى الأمة الإسلامية، وهو جريمة كبرى في حق القرآن الكريم ؛ لأنّه يؤدي إلى التحريف في تفسيره.

٢- يظهر التعصب المذهبي في التفسير عبر: الاعتماد على الموضوعات، والتعسف في التأويل، والتجريح بلاد ليل، وتغليب العقل على النقل.

٣- إنّ الفخر الرازي جعل عقيدته ومذهبه هي الملاك في تفسيره لآيات الإمامة والولاية، فاعتمد على الموضوعات في إظهار فضائل من يريد، وتعسف في تأويلاته على حساب أقوال النبي ﷺ، فصارت تفسيراته تعكس التعصب المذهبي له.

٤- التقليد الخاطئ هو العمل بقول الغير بلا حجة ولا دليل ، وقد ذمّ القرآن الكريم التقليد الخاطئ للغير في العديد من آياته، ومن أخطر صور التقليد الخاطئ هو تقليد المتعصب في تفسير آيات القرآن الكريم، فيؤدي ذلك التقليد بالمفسّر إلى تقديم الرأي على النقل، والاعتماد على الموضوعات، والاضطراب في التفسير، مما أدّى إلى نشر الشبهات حول آيات القرآن الكريم، ونشر الانقسامات بين المسلمين، وتُعد الموضوعية والحيادية وإقصاء التحيزات المذهبية في التفسير من أحسن طرق العلاج من التقليد الخاطئ في التفسير، بالإضافة إلى التخلص من التعصب المذهبي.

٥- لقد أثّر التقليد الخاطئ للفخر الرازي لأستاذه القاضي عبد الجبار في مسائل الإمامة والولاية، فصارت مسائله قضايا جدلية، لا تورث علمًا، بل تشتت القارئ عن فهم مسائل الإمامة والولاية، وقد أثرّت تأثيرًا سلبيًا على تفسيره لآيات الإمامة والولاية، بحيث أخرجها من مضامينها العالية ، والتي من أبرزها أنّها تُعرَّف الإمام الهادي لله تعالى، وتُبيّن ضرورة اتباع هذا الإمام الهادي لله تعالى.

المصادر و المراجع

١. القرآن الكريم.

٢. الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير أبو شهبة، محمد بن محمد، ط٤، مكتبة السنة، نسخة الكترونية، المكتبة الشاملة.

٣. الاعتصام،الشاطبي، إبراهيم بن موسى، تحقيق السيد محمد رشيد رضا، نشر دار المعرفة، بيروت، ط: ١٤٠٦هـ ق.

٤. اعلام الموقعين عن رب العالمين ابن القيم، محمد بن أبي بكر، نشر دار الجيل، بيروت، ط١، ١٩٧٣م.

٥. الإمامة ما بين الكلام الشيعي الإمامي والمعتزلي القديم والحديث (دراسة مقارنة)، الشماسي، ناهد، نشر دار الكتاب الحكيم للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٤٤هـ ق.

٦. بحوث في الملل والنحل، السبحاني، جعفر، نشر مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام،قم المقدسة، ط٢، ١٤٢٨هـ ق.

٧. بدعة التعصب المذهبي وآثارها الخطيرة في جمود الفكر وانحطاط المسلمين، عباسي، محمد عيد، ، نشر دار اللؤلؤة، ط١، ٢٠١٣م.

٨. بين متبع ومقلد أعمى في فروع الفقه،الزيباري، عامر سعيد، نشر دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ ق.

٩. تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي، إبراهيم، حسن ، نشر دار الجيل للطباعة والنشر، مصر، ٢٠١٠م.

١٠. تاريخ التشيع(من نشوئه حتى نهاية زمن الغيبة الصغرى)، محرمي، غلام حسن، ترجمة كمال السيد ، نشر المجمع العالمي لأهل البيت، إيران، ط١، ١٤٢٧هـ ق.

١١. تاريخ الطبري، الطبري، محمد بن جرير، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر دار المعارف، مصر، ط٢، ١٣٨٧هـ ق.

١٢. تاريخ اليعقوبي، اليعقوبي، أحمد بن إسحاق، نشر المكتبة الحيدرية، النجف الأشرف، ١٣٤٨هـ ق.

١٣. تاريخ دمشق، ابن عساكر، علي بن الحسين، تحقيق: علي الشيري، نشر دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ ق.

١٤. التبيان في تفسير القرآن، الطوسي، محمد بن الحسن، تحقيق آغا بزرك الطهراني، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، غير متوفر سنة الطبعة.

١٥. التراث والتجديد، حنفي، حسن، مصورات حسين الخزاعي، نشر المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، ط٤، ١٤١٢هـ ق.

١٦. التعصب المذهبي في التفسير وأسبابه وآثاره، أنور، محمد إلياس، نشر مجلة تبيان للدراسات القرآنية، العدد، ٢٤، ١٤٣٧هـ

١٧. التعصب المذهبي وأثره في التفسير، قناوي، عبد السلام محمد، نشر مجلة كلية الدراسات الإسلامية (بنين)، أسوان، العدد الرابع، جمادى الأولى، ١٤٤٣هـ ق.

١٨. تفسير ابن كثير، ابن كثير، إسماعيل بن عمر، نشر دار ابن حزم للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ ق.

١٩. التفسير العقلي لآيات الإمامة والولاية عند الفخر الرازي في تفسيره الكبير دراسة تحليلية نقدية، الشماسي، ناهد، رسالة دكتوراه، جامعة المصطفى ﷺ العالمية، كلية العلوم والمعارف، قم المقدسة، ٢٠٢٣م.

٢٠. تفسير القرآن الكريم، شلتوت، محمد، نشر دار الشروق، مصر، ط١٢، ١٤٢٤هـ ق.

٢١. التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، تحقيق سيد عمران، نشر دار الحديث، القاهرة، ١٤٣٣هـ ق.

٢٢. تفسير الوسيط، سيد طنطاوي، محمد، نشر دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط١، ١٩٩٧م.

٢٣. التفسير والمفسرون في ثوبه القشيب، معرفة، محمد هادي، تنقيح قاسم النورة، نشر الجامعة الرضوي للعلوم الإسلامية، ط٢، ١٤٢٩هـ ق.

٢٤. التفسير والمفسرون، الذهبي، محمد حسين، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ١٣٩٦هـ ق.

٢٥. جامع البيان، الطبري، محمد بن جرير، تحقيق أحمد محمد شاكر، نشر مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ ق.

٢٦. الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، القرطبي، محمد بن أحمد، تحقيق أحمد البردوي، وإبراهيم احفيش، نشر دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ ق.

٢٧. الجدل في القرآن خصائصه ودلالاته، عساكر، يوسف عمر، رسالة ماجستير، جامعة كربلاء، ٢٠٠٤م.

٢٨. الجدل، الفخر الرازي، محمد بن عمر، تحقيق محمد علاء زينو وسليم شعبانية، نشر دار البيروني، دمشق، ط١، ١٤٣٩هـ ق.

٢٩. الخطأ في التفسير، يعقوب، طاهر محمود، نشر دار ابن الجوزي، السعودية، الدمام، ط١، ١٤٣٥هـ ق.

٣٠. الدر المنثور، السيوطي، جلال الدين، نشر دار الفكر، بيروت، ١٤٣٣هـ ق.

٣١. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، الألوسي، محمود،تحقيق علي عبد الباري عطية، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ ق.

٣٢. الشافي في الإمامة، الشريف المرتضى، علي بن الحسين، تحقيق السيد عبد الزهراء الخطيب، مراجعة السيد فاضل الميلاني، نشر مؤسسة الصادق عليه السلام للطباعة والنشر، طهران، ط٢، ١٤٢٦هـ ق.

٣٣. الشيعة في الإسلام، الطباطبائي، محمد حسين، اعداد مركز بقية الله الأعظم للدراسات، نشر بيت الكاتب للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٩٩٩م.

٣٤. صناعة التجهيل، الحسن، طلال، نشر دار مداد للثقافة والاعلام والتوزيع، توزيع دار المعارف الحكمية، ط١، ١٤٤٢هـ ق.

٣٥. الصواعق المرسلة (الصواعق المنزلة على الطائفة الجهمية والمعطلة)، ابن القيم، محمد بن أبي بكر، تأليف أحمد عطية الغامدي وناصر الفقيهي، نشر مطابع الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٧هـ ق.

٣٦. الفرق بين الفرق، البغدادي، عبد القاهر، تحقيق محي الدين عبد الحميد، نشر وطباعة مدرسة الإلهيات، إسطنبول، مطبعة الدولة، ط١، ١٣٤٦ هـ ق.

٣٧. فقه السنة، السيد، سابق، نشر دار الكتاب العربي، بيروت، ط٨، ١٤٠٧هـ ق.

٣٨. قصة التفسير، الشرباصي، أحمد، نشر دار الجيل، بيروت، ط٢، ١٩٧٨م.

٣٩. قطر الندى وبل الصدى، الأنصاري، محمد بن هاشم، ت: محمد محيي بن عبد الحميد، نشر المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١٩هـ ق.

٤٠. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العز بن عبد السلام، عبد العزيز ، مراجعة: طه عبد الرؤف سعد، نشر مكتبة الكليات الأزهرية، طبعة سنة ١٤١٤هـ ق.

٤١. القواعد الأساسية للغة العربية، الهاشمي، أحمد بن إبراهيم، تحقيق: محمد أحمد قاسم، نشر المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٣٣هـ ق.

٤٢. قواعد الترجيح عند المفسّرين(دراسة نظرية تطبيقية)الحربي، حسين بن علي، ، نشر دار القاسم، الرياض،ط١، ١٤١٧هـ ق.

٤٣. قواعد التفسير لدى الشيعة والسنة، الميبدي، محمد فاكر، مركز التحقيقات والدراسات العليا، إيران، طهران، ط١، ١٤٢٨هـ ق.

٤٤. كتاب العين، الفراهيدي، الخليل بن أحمد، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ ق.

٤٥. الكليات ،أبو البقاء، أيوب بن موسى، تأليف: عدنان درويش ومحمد المصري، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، غير متوفر سنة الطبعة، ونشر بولات، القاهرة، ١٣٨١هـ ق.

٤٦. لسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرم، تحقيق: عبد الله الكبير، دار المعارف، القاهرة، غير متوفر سنة الطبعة.

٤٧. المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم بين النظرية والتطبيق، الصغير، محمد حسين، نشر دار المؤرخ الربي، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ ق.

٤٨. مباني وروشهاي تفسير قرآن، الزنجاني ، عباس علي عماد ، منشورات وزارة فرهنكاه و إرشاد إسلامي، طهران، ط٤، ١٣٦٦هـ ش.

٤٩. مجمع البيان، الطبرسي، الفضل بن الحسن، نشر دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر، طبعة سنة ١٤٢٧هـ ق.

٥٠. مجموع الفتاوى ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد قاسم، نشر مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ ق.

٥١. مختصر نهاية الأمل في علم الجدل ابن المعماري البغدادي، محمد بن أبي المكارم، عناية محمد بن عبد الله الطويل، نشر دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، ١٤٤٢هـ ق.

٥٢. مدار التنزيل وحقائق التأويل (تفسير النسفي)، النسفي، عبد الله بن أحمد، ، تحقيق سيد زكريا، نشر مكتبة نزار مصطفى الباز، ط١، ٢٠١٣م.

٥٣. المدخل إلى دراسة علم الكلام، الشافعي، حسن، نشر دار القرآن والعلوم الإسلامية، باكستان، ط٢، ١٤٢٢هـ ق.

٥٤. مسند أحمد بن حنبل ابن حنبل، أحمد، تحقيق: شُعيب الأرنؤوط، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت، باقي المعلومات غير متوفرة.

٥٥. معالم أصول الدين، الفخر الرازي، محمد بن عمر، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، نشر: دار الكتاب العربي، لبنان، غير متوفر سنة الطبعة.

٥٦. معجم الأوسط، الطبراني، سليمان بن أحمد، تحقيق: دار الحرمين، نشر دار الحرمين للطباعة والنشر، مكة المكرمة، ط: ١٤١٥هـ ق.

٥٧. معجم التعريفات، الجرجاني، علي بن محمد، تحقيق: محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة، غير متوفر سنة الطبعة.

٥٨. معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، أحمد، تحقيق: عبد السلام هارون، نشر دار الفكر، مصر، غير متوفر سنة الطبعة.

٥٩. المغني في أبواب العدل والتوحيد، الهمذاني، القاضي عبد الجبار، تحقيق: محمود محمد قاسم، اشراف الدكتور طه حسين، باقي المعلومات غير متوفرة.

٦٠. المفسرون حياتهم ومنهجهم، أيازي، محمد علي، نشر وزارة فرهنكك وارشاد إسلامي، طهران، طبعة سنة ١٤١٤هـ ق.

٦١. منار التنزيل وأسرار التأويل، البيضاوي، عبدالله بن عمر، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، طبعة سنة ١٤١٨هـ ق.

٦٢. مناهج التفسير واتجاهاته،الرضائي، محمد علي، تعريب قاسم البيضائي، مكتبة مؤمن قريش، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت، ط١، ٢٠٠٨م.

٦٣. المناهج التفسيرية في علوم القرآن، السبحاني، جعفر، نشر مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم المقدسة، ط٤، ١٤٣٢هـ ق.

٦٤. مناهل العرفان في علوم القرآن، الزرقاني، محمد بن عبد العظيم، طباعة عيسى البابي، ط٣، غير متوفر سنة الطبعة.

٦٥. منهج الفخر الرازي في تفسيره، أبو العلاء، عادل، رسالة دكتوراه، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، السعودية، غير متوفر باقي المعلومات.

٦٦. المنهج الفلسفي في تفسير القرآن الكريم (صدر الدين الشيرازي أنموذجًا)، صالح، زمن حسين، رسالة ماجستير، جامعة كربلاء، ١٤٣٨هـ ق.

٦٧. مؤتمر السقيفة، التيجاني، محمد، نشر مؤسسة الفجر، لندن، ط٥، ١٤٢٤هـ ق.

٦٨. موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام (موسوعة الكترونية)، السقاف، علوي، بن عبد القادر، موقع الدرر السنية، ١٤٣٣هـ ق، تاريخ الرؤية: ٢/ ١١/ ٢٠٢٣م.

٦٩. موسوعة كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، التهانوي، محمد علي، تحقيق: علي دحروج، ترجمة جورج زيناني، مكتبة لبنا ناشرون، بيروت، ط١، ١٩٩٦م.

٧٠. الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي، محمد حسين، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ ق.

٧١. النحو العصري، الفياض، سليمان، نشر مركز الأهرام للترجمة والنشر، مصر، غير متوفر سنة الطبعة.

٧٢. نفائس التأويل (تفسير الشريف المرتضى)الشريف المرتضى، علي بن الحسين ، تحقيق: السيد مجتبى أحمد الموسوي، نشر دار الأعلمي، بيروت، ط١، ١٤٣١هـ ق.

٧٣. نهاية العقول في دراية الأصول، الفخر الرازي، محمد بن عمر، تحقيق: سعيد عبد اللطيف فوده، نشر دار الذخائر، بيروت، غير متوفر سنة الطبعة.

٧٤. الواضح في أصول الفقه، البغدادي، ابن عقيل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ ق.

وذكر فضائل الدين
شب عن امير المؤمنين